

## سياسة الجودة

هدف سياستنا إلى تطوير قدرات مرفا بيروت وتلبية متطلبات الزبائن بسرعة وفعالية من مراعاة  
القوانين والتشريعات، وذلك من خلال التزامنا بما يلي:

- توفير البنية التحتية المطلوبة والتجهيزات الحديثة والموارد الازمة
- تدريب العاملين بكلفة مستوياتهم لتطوير قدراتهم وتحسين أدائهم، وأشرافهم بعملية التطوير المستمر
- مراجعة وتقدير جميع الخدمات باستمرار، وتطويرها لضمان استمرارية جودتها والعمل على  
تبسيطها وسرعها
- إلزاء الإعتماد لهم خدمات الزبائن والعمل على الاستناد لها
- تطبيق نظام الإيزو ٩٠٠١:٢٠١٥ والذي يشمل جميع العمليات والأنشطة ومراجعته من أجل تطوير  
فعاليته
- مراجعة أهداف الجودة دورياً وأصدار مجموعة جديدة أو منقحة وإبلاغها إلى جميع الإدارات
- مراجعة هذه السياسة دورياً للتأكد من ملائمتها

## دفتر الشروط الخاصة لمناقصة عامة للتأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفا بيروت

مناقصة رقم (... بك (...))

# مناقصة عمومية لتلزيم شركات التأمين الإستشفائي الجماعي

## والحوادث الشخصية في مرفاً بيروت

### ملخص عن الصفقة

إسم الجهة الشاربة	إدارة وإستثمار مرفاً بيروت
عنوان الجهة الشاربة	مرفاً بيروت -منطقة الكرنتينا -بيروت لبنان (مدخل المرفا مقابل البوابة رقم 14- المبني الإدارية / بلوك C)
رقم وتاريخ التسجيل	.....
عنوان الصفقة	التأمين الاستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية .
موضوع الصفقة	اعمال التغطية الاستشفائية الجماعية وكذلك تغطية الحوادث الشخصية لموظفي ومتقاعدي إدارة واستثمار مرفاً بيروت والضمان الشخصي ضد الطوارئ و/او الحوادث الجسدية من كل نوع في مرفاً بيروت.
طريقة التلزيم	مناقصة عمومية .
نوع التلزيم	خدمات تأمين إستشفائي .
مدة صلاحية العرض	120 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض .
ضمان العرض	\$ 45.000 خمسة وأربعون ألف دولاراً أميركي . تبعاً للمادة 9 من دفتر الشروط للصفقة
مدة صلاحية ضمان العرض	148 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض . المادة 9 من دفتر الشروط
ضمان حسن التنفيذ	10% من قيمة العقد . تبعاً للمادة 10 من دفتر الشروط للصفقة
الإرساء	يرسو الإلتزام مؤقتاً على خبرة العارض في مجال التأمين وإعادة التأمين ومن قدم أدنى <u>الاسعار لقسط التأمين</u> ولا تعتبر الصفقة نهائية إلا بعد مرور عشرة أيام على نشر ألادارة لقرار قبول الفائز (فترة التجميد) .
مكان استلام دفتر الشروط	مبني إدارة واستثمار مرفاً بيروت - بلوك C - الطابق الخامس مصلحة الديوان
مكان تقديم العروض	مبني إدارة واستثمار مرفاً بيروت - بلوك C - الطابق الخامس مصلحة الديوان
مكان تقييم العروض	مبني إدارة واستثمار مرفاً بيروت - بلوك C قاعة فض العروض
مدة التنفيذ	سنة واحدة قابلة لتجديد لمدة ثلاثة أشهر وبنفس شروط ومواصفات العقد
عملة العقد	الدولار الأميركي
دفع قيمة العقد	الدفعه الأولى نسبة 25 % من قيمة العقد المبرم وذلك بعد مرور ثلاثة أشهر تدفع باقي الدفعات بالتساوي عبر ثلاث كشوفات يفصل بينهما ثلاثة أشهر . طريقة الدفع تتبع احكام قانون الشراء العام .
بدل دفتر الشروط	\$2000 (الفي دولار أميركي)

## القسم الأول

### الأحكام الخاصة بتقديم العروض وإرساء التلزيم

#### المادة - 1 : تحديد الصفة و موضوعها

1. تُجرى إدارة واستثمار مرفأ بيروت (فيما بعد "إدارة المرفأ" أو "الادارة") عمليات شراء وفقاً لأحكام قانون الشراء العام، باستخدام طريقة الطرف المختار، من خلال مناقصة عمومية لتلزيم خدمات التأمين الإستشفائي.
2. الهدف من هذه المناقصة هو التعاقد مع جهة متخصصة ذات خبرة متخصصة وموثوقة في أعمال التأمين وإعادة التأمين، وذلك لإجراء اعمال التغطية الاستشفائية الجماعية وكذلك تغطية الحوادث الشخصية في مرفأ بيروت، وذلك حسب البنود التعاقدية المرفقة والمتطلبات التي تتناسب مع احتياجات الإدارة تجاه الموظفين لديها، تلبية كامل متطلبات الادارة، وفقاً للشروط المحددة في هذا الدفتر والمواصفات الفنية والتكنولوجية المرفقة لتلبية جميع إحتياجات الإدارة في هذا المجال. تُعتبر هذه العناصر جميعها جزءاً لا يتجزأ من دفتر الشروط هذا ومن العقد.

3. مدة تنفيذ العقد هي سنة واحدة قابلة للتجديد لثلاث أشهر إضافية، بنفس شروط ومواصفات العقد وبموافقة الطرفين الخطية.

4. في حال حدوث تعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام، تطبق أحكام قانون الشراء العام.

5. يتم الإرساء في هذه المناقصة وفقاً للمادة الثالثة في دفتر الشروط.

6. تتم الدعوة إلى هذه المناقصة من خلال الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية التابعة لهيئة الشراء العام [www.portdebeyrouth.com](http://www.portdebeyrouth.com) وعلى موقع مرفأ بيروت الإلكتروني [ppa.gov.lb](http://ppa.gov.lb).

7. يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا على الموقعين الإلكترونيين المذكورين أعلاه، كما يمكن الحصول على نسخة منه من مصلحة الديوان في مبنى إدارة واستثمار مرفأ بيروت، الطابق الخامس، بعد دفع البدل المالي البالغة قيمته \$2000 ألفين دولار أمريكي.

#### 8. مرفقات دفتر الشروط

- الملحق رقم 1: المواصفات والبنود التقنية الخاصة بتلزيم صفة (التأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت)
- ملحق رقم 2: الشروط الخصوصية للضمان الشخصي للطوارئ و/او الحوادث الجسدية على انواعها
- ملحق رقم 3: لائحة بأعداد وأسماء موظفي إدارة واستثمار مرفأ بيروت بالإضافة إلى المستفيدين الإضافيين والمستشارين والمؤمنين على قرار الإدارة.
- ملحق رقم 4: عدد الاجراءات والعمال وأفراد عائلاتهم الذين هم على عاتقهم المتوقع لغاية

2024/08/25

- ملحق رقم 5: جدول بالتقديمات للبوليصة التأمينية الاستشفائية (Table Of Benefits)

- الملحق رقم 6: جدول لأسعار رقم 2 لعقود تأمين بوليصة (ضمان شخصي ضد الطوارئ وأو الحوادث الجسدية من كل نوع)
- الملحق رقم 7: جدول الأسعار رقم 1 العقود التأمين الاستشفائي الجماعي (للأجراء والعمال الحاليين وبعض لاجراء والعمال السابقين في إدارة واستثمار مرفأ بيروت) تبعاً للشروط والمواصفات ( Schedule Prices For Policies Within The Conditions & Specifications )
- الملحق رقم 8: مستند التصريح/التعهد
- الملحق رقم 9: مستند تصريح النزاهة
- الملحق رقم 10: نموذج ضمان العرض
- الملحق رقم 11: نموذج ضمان حسن التنفيذ
- الملحق رقم 12: تصريح بالاطلاع على كافة المعلومات نافياً للجهالة.

9. يطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

#### المادة - 2 : العارضون المسموح لهم الاشتراك بهذه الصفقة

يحق الاشتراك في هذه المناقصة العمومية، فقط الشركات المعتمدة لدى الدولة اللبنانية والمسجلون رسمياً حسب الأنظمة والقوانين المرعية الاحراء ولا تزال عاملة منذ ست سنوات على الأقل ولا يقل رأس المال الشركة المدفوع عن ملياري وخمسة مائة مليون ليرة لبنانية. وذات خبرة موثقة لا تقل عن عشر سنوات بأعمال التأمينات الصحية الشاملة كما وسبق لها التعامل مع المبني الحكومية والإدارات العامة وتتصف بالمصداقية تجاه العملاء عبر شهادات الخبرة المقدمة من العارض تبعاً للمادة 4 (المؤهلات التقنية البند

( 7 )

والذين يقدمون في عرضهم كافة المستندات الواردة في المادة الرابعة من دفتر الشروط الخاص. إذا كان العارض أكثر من شخص عليه ان يضم عقد الشراكة، بالإضافة للتقويض القانوني، مصدقتين لدى كاتب العدل ولا يعود تاريخ تصديقهما لاكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، وذلك تحت طائلة رفض طلب الاشتراك في الالتزام .

إن الشركاء يعتبرون حكماً متضامنين ومتكافلين بكل ما يعود لهذا العرض ويحق للإدارة مطالبة كل منهم بكامل المسؤوليات الناتجة عنه كما أن كل معاملة موقعة من أحدهم تعتبر موقعة من جميعهم .

#### المادة - 3 : طريقة التلزم والارساع

1. يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية بطريقة تقديم الطرف المختوم.
2. يسند التلزم مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية وخبرات الشركة والذي قدم السعر الأدنى الإجمالي للصفقة.
3. المراجع التي سيتم استخدامها للتاكيد من صحة المعلومات والأرقام المقدمة من قبل شركات التأمين

هي التالية :

أ.-4 بالنسبة لمبيعات وارباح شركات التأمين السنوية : مجلة البيان - العدد 625 - ديسمبر 2023 - الملحق .

ب.-4 بالنسبة لتصنيف شركات التأمين في السوق اللبنانية ( حسب إجمالي المبيعات ) : مجلة البيان - العدد 625 - ديسمبر 2023 - الملحق .

ج.-4 بالنسبة لتصنيف مبيعات معيدي التأمين حول العالم: مجلة البيان - العدد 625 - ديسمبر 2023 - الملحق .

د.-4 بالنسبة لتأكيد تصنيف معيدي التأمين للفئة A Rated: مجلة أطلس منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا(ATLAS MAGAZINE) - العدد 205 - نوفمبر 2023؛ ملاحظة: إذا لم يتم تصنيف معيد التأمين في هذه المجلة، سيتم الاعتماد على خطاب من معيد التأمين نفسه يؤكد تصنيفه بدرجة A Rated .

4. إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعars جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

#### المادة- 4 : شروط مشاركة العارضين / محتوى العرض

يقدم العارض عرضه بصورة واضحة وجليّة جداً من دون شطب أو حك أو تطريض أو تحفظ أو إستدراك تحت طائلة رفضه، وذلك بحسب نظام الغلافين (1) و (2)، ويحدّد في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

#### أولاً : الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية

##### أ- الشروط العامة الإدارية الموحدة:

1- إذاعة تجارية يُبيّن فيها صاحب الحق المفترض (أو أصحاب الحق المفترضين) بالتوقيع عن العرض ونموذج توقيعه (أو توقيعهم).

2-إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبيّن: المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفترضين بالتوقيع، المدير، رئيس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية أسماء الشركاء والمساهمين في الشركة .

3-إفادة صادرة عن المحكمة المختصة تثبت أنَّ العارض ليس في حالة إفلاس وتصفية.

4-سند توكيل منظم لدى كاتب العدل يمنح صراحةً الوكيل عن العارض المفترض بالتوقيع حق التوقيع على العرض وعلى كافة المستندات العائدة للمناقصات العمومية ولطلبات عروض الأسعار التي تجري في إدارة واستثمار مرفأ بيروت، وحضور جلسات فض العروض والتبلغ عن العرض.

5- سجل عدلي للمفوضين بالتوقيع ولمن يمثلهم قانوناً ، لا يتعدي تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزيم، حالٍ من أي حكم شائن.

6- نسخ عن بطاقة تعریف (هوية/جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع إدارة المرفأ: وكيل قانوني، ممثل عن الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه ...)

7- شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاصعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاصعاً، وفي هذه الحالة يتلزم العارض بسرره وإن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.

8- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الورادات.

9- إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالإلتزامات الضريبية المتوجبة عليه أو إفادة تبين التصريح عن الضرائب لآخر سنة مالية.

10- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.

11- تصريح من العارض يبين فيه صاحب/ أصحاب الحق الاقتصادي بحسب النموذج M18 الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي)(الملحق رقم 6).

12- نسخ عن بطاقة تعریف (هوية/جواز سفر) لأصحاب الحق الاقتصادي.

13- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصنف العوممية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق، وتُرفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".

14- عقد الشراكة (بين شركتين أو أكثر) مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجيهه.

15- كتاب تصريح/تعهد وفق النموذج المرفق ربطاً في الملحق رقم (2) موقعاً وممهوراً من قبل العارض ملصقاً عليه طوابع بقيمة " 1000.000 ل.ل " 1 مليون ليرة لبنانية وخالياً من كل تحفظ، ويتضمن تأكيد العارض للالتزام بالسعر وبصلاحية العرض وبرفع السريّة المصرفيّة.

16- مستند تصريح النزاهة وفق النموذج المرفق ربطاً في الملحق رقم (3) موقعاً وممهوراً من قبل العارض.

17- مستند أو إيصال يثبت أن العارض قد سدد قيمة ضمان العرض.

18- مستند تصريح نافيأً للجهالة (ملحق رقم 8) مرافق مع الإفادة بقيام العارض بالزيارة الميدانية في حال كان مطلوب اجراء الزيارة من العارضين وهي المعطاة من قبل الإداره.

- 19- الإيصال المالي الصادر عن صندوق خزينة مرفأ بيروت، لقاء تسديد بدل شراء دفتر الشروط.
- 20- دفتر الشروط المسلم من الديوان إلى العارض موقعة وممهورة من العارض على جميع صفحاته بدون أي تعديل على النص المطبوع. إن توقيع العارض على هذا الدفتر يعتبر بمثابة إقرار منه بقبول كافة الشروط المدرجة فيه والتقييد بأحكامها والالتزام بها وتنفيذها دون أي تحفظ .
- ❖ يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه أصلية أو صور طبق الأصل مصدقة من المرجع المختص وذلك ضمن مهلة الستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزيم (باستثنى البند 5 فيما يعود للمهلة). إلا أنه في حال كانت الصلاحية الزمنية لهذه المستندات محددة من قبل الجهة الرسمية المصدرة لها وكانت هذه الصلاحية أقل من مهلة الستة أشهر، عندها تؤخذ بالإعتبار صلاحية المستند الرسمي.
- ❖ على العارض ترتيب المستندات المذكورة أعلاه وتقديمها وفق تسلسلها الرقمي تسهيلاً لعملية فض العروض.
- ❖ على العارض تعبئة النماذج التي تحمل ختم الإدارة والملحقة بدفتر الشروط المسلم إليه من الديوان والمتعلقة بالتعهد (البند 15)، تصريح الزاهة (البند 16)، بيان بصاحب الحق الاقتصادي (البند 11) وجدول الأسعار، موقعة وممهورة منه.

#### بـ الشروط الخاصة بموضوع هذه الصفة

##### • المؤهلات المالية

على العارض تقديم :

- نسخة أصلية عن البيانات المالية بالدولار الأميركي والليرة اللبنانية للسنوات الثلاث الأخيرة (باستثناء العام 2024) صادرة عن مكتب أو مؤسسة تدقير مالي مجازة من الدولة اللبنانية، أو عن كشف حساب مالي حديث بالدولار الأميركي والليرة اللبنانية صادر عن مصرف مقبول مسجل على لائحة المصارف المعترف بها من الدولة اللبنانية يبيّن رأس المال الشركة الأساسي وحجم أعمالها للسنوات الثلاث الأخيرة على أن لا يقل حجم الأعمال عن تسعون مليون دولار.

##### • المراجع التي سيتم استخدامها للتاكيد من صحة المعلومات والأرقام المقدمة من قبل شركات التأمين هي التالية :

بالنسبة لمبيعات وارباح شركات التأمين السنوية : مجلة البيان - العدد 625 - ديسمبر 2023 - الملحق .

##### المؤهلات التقنية

1. كتاب موقع وممهوراً من العارض يتضمن الإثباتات الضرورية التي تفيد ان شركة إدارة البرامج الصحية ( TPA ) المعتمدة من قبل العارض أن المستفيدين لديها والمسجلين على

اللواحة هم اكثر من 15000 مستفيد حالياً ، وهي تعمل منذ اكثر من 10 سنوات في لبنان ولديها الخبرة في هذا المجال .

2. تعهد من قبل العارض موقع و مختوم حسب الأصول بتقديم افادة صادرة من جانب المستشفيات المعتمدة تؤكد التزامها بتغطية هذه البوليسة في حال تم اختياره .

3. كتاب تصنيف لشركة إعادة التأمين المعتمدة من العارض ووفقاً لأي معيار .

ويتم تأكيد تصنيف معيدي التأمين للفئة A: مجلة أطلس منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا(ATLAS MAGAZINE) - العدد 205 - نوفمبر 2023؛ ملاحظة: إذا لم يتم تصنيف معيد التأمين في هذه المجلة، سيتم الاعتماد على خطاب من معيد التأمين نفسه يؤكد تصنيفه بدرجة A Rated.

4. إفادات تثبت بأن العارض قد يستحوذ على عقود تأمين خلال السنوات الثلاث الأخيرة بقيمة 30.000.000 / ثلاثون مليون دولار أمريكي سنوياً كحد أدنى؛ أو بقيمة 90.000.000 تسعون مليون دولار أمريكي مجتمعة؛ و ذلك عن سنوات 2021، 2022، 2023.

5. تعهداً موقعاً وممهوراً من الشركة العارضة (العارض) بإعادة التأمين مع شركات إعادة التأمين عالمية المصنفة درجة "A" وما فوق .

6. كتاب موقع وممهوراً من العارض يثبت ان شركته تتواجد على الاراضي اللبنانية منذ اكثر من عشر سنوات .

7. تقديم إفادات الخبرة التابعة للشركة عن السنوات العشر الأخيرة ويجب ان تكون موقعة وممهورة وفقاً للأصول من المراجع أو المؤسسات التي تم تنفيذ عقود التأمين لصالحها مع ذكر قيمة التأمين والمدة الزمنية للتأمين. كما يجب ان تتضمن الإفادات المعلومات الضرورية حسب نوع التأمين وذلك لتبين خبرة الشركة ومصداقيتها في مجال التأمينات .

8. المراجع التي سيتم استخدامها للتاكيد من صحة المعلومات والأرقام المقدمة من قبل شركات التأمين هي التالية :

• بالنسبة لتصنيف شركات التأمين في السوق اللبنانية (حسب إجمالي المبيعات ) : مجلة البيان - العدد 625 - ديسمبر 2023 - الملحق .

• بالنسبة لتصنيف مبيعات معيدي التأمين حول العالم: مجلة البيان - العدد 625 - ديسمبر 2023 - الملحق .

• بالنسبة لتأكيد تصنيف معيدي التأمين للفئة A: مجلة أطلس منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا(ATLAS MAGAZINE) - العدد 205 - نوفمبر 2023؛ ملاحظة: إذا لم يتم تصنيف معيد التأمين في هذه المجلة، سيتم الاعتماد على خطاب من معيد التأمين نفسه يؤكد تصنيفه بدرجة A Rated.

\* يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة)

يُقدم العارض بياناً بالأسعار :

ويتضمن هذا البيان السعر السنوي لخدمة التأمينات الاستشفائية الجماعية والحوادث الشخصية (موضوع الالتزام) ويشمل كافة الأكلاف القانونية في تنفيذ الصفقة كذلك أسعار التغطية الطبية وتغطية الحوادث الشخصية وكافة الأكلاف الناتجة عن موجبات الملزام من تعويضات عائلية وتعويضات ضمان وجميع الرسوم المرفقة والجمالية والبلدية، وكل ما يلزم لتسهيل اعمال التأمين وفقاً للقواعد الفنية وجدول المواقف المرفق ، بالإضافة إلى النفقات العامة والضرائب والنشريات والأرباح.

ويوضع ضمن ظرف مغلق يدون عليه إسم الصفقة (التأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت رقم ..... ) وموقع من قبل العارض، وفقاً لجدول الأسعار المرفق لملحق رقم (6 و 7) ويتضمن السعر الإفرادي والإجمالي (بالدولار الأميركي \$) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريض أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملزام للضريبة على قيمة الضريبة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي (للصفقة) بما فيه الضريبة على القيمة المضافة. في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر الغير مدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً .

- جدول المواقف الفنية والسعر المعروض مع التفاصيل المطلوب موقعاً وممهوراً من قبل العارض .

#### المادة - 5 : دراسة واقعية للصفقة والاطلاع على كافة المتطلبات

- يتوجب على الشركة التي تجد نفسها ترغب بالاشتراك في هذه المناقصة والحصول على دفتر الشروط المذكور ضمناً دفع مبلغ وقيمته 2000 ألف دولار أمريكي لقاء إيصال مالي من صندوق الخزينة التابع لمرفأ بيروت، كما يتوجب ارفاق الوصل المالي ضمن الغلاف (رقم 1) الوثائق والمستندات للإدارية البند 13 حسب المادة الرابعة من دفتر الشروط الإدارية.

- يتوجب على كل مشترك بالمناقصة أن يقوم بدراسة واقعية للصفقة ، ضمن الدوام الرسمي، والاستفسار عن أي استفهام من الجهة المكلفة بمتابعة موضوع الصفقة يجب طلب موعد لذلك من خلال مصلحة الديوان وبعد التزود بدفتر الشروط.

لن يقوم المرفأ، وبأي حال من الاحوال وتحت اي ظرف كان، بتوزيع او إعطاء اي مستندات او معلومات غير المستندات المرفقة أساساً بدفتر الشروط.

إنها مسؤولية العارض السعي للحصول على كافة المعلومات الضرورية لتقديم عرضه الأفضل. إن الدعوة لتقديم العروض لا تتضمن أي التزام من قبل الإدارة أو موجبات من أي نوع كانت ولن تستمد مسؤولية عن أي خسائر يتکبدتها العارضون . وقد وضعت هذه البواصص على أساس الشروط العمومية والخاصة العائدة



لكل نوع من الاخطار، مع بيان أن الاخطار والرساميل الواجب تأمينها هي موضوع إضبارات منفصلة ومرفقة بدفتر الشروط .

بمجرد تقديم العرض يعني لإدارة المرفأ أن العرض قد:

- 1 أقر بأنه اطلع على مضمون قانون الشراء العام الصادر بموجب القانون رقم 244 تاريخ 19/7/2021 والمنشور في الجريدة الرسمية العدد 30 تاريخ 29/7/2021 مع كافة التعديلات اللاحقة به، وفهم معناه تمام الفهم وبأنه التزم بتطبيق أحكامه كافة.
- 2 أقر بأنه اطلع على دفتر الشروط الخاص بالمناقصة الحاضرة وعلى المستندات المتنمة له وأتم استفسراته، وتعهد بالإلتزام بمضمونه دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الإستدراك، وبالتالي لا يحق للعارض فيما بعد الإذعاء بالجهل والتذرع بأي سبب كان لفسخ الإلتزام.
- 3 لا يحق للعارض المطالبة بأية تعويضات مقابل تحضيرهم وتقديمهم لعروضهم كما أن التعامل مع العارض الرابح لا يمكن أن ينشأ عنه مستقبلاً أية حقوق مكتسبة، وبالتالي لا يحق لهذا الأخير المطالبة بأي نوع من التعويض بعد انتهاء مدة الإلتزام باستثناء التعويضات القانونية والقضائية .

**المادة- 6 : العروض المشتركة (المادة 23 من قانون الشراء العام )**

يجوز أن يشترك في تنفيذ هذا المشروع عدة شركات لا يزيد عن ثلاثة من تتعاطى التأمين وإعادة التأمين وتتوفر لديهم الشروط الفنية والقانونية من قانون الشراء العام شرط أن يعيّنوا، بموجب عقد شراكة أو اتفاقية مشتركة(Co-Insurance)، مصدق لدى الكاتب بالعدل شريكًا رئيسيًا مفوضاً يمثلهم مجتمعين بالتكافل والتضامن ويوقع باسمهم وتنصرف أعماله إليهم، على أن يكون جميع الشركاء مسؤولين دون استثناء تجاه إدارة واستثمار مرفاً بيروت بالتكافل والتضامن في موضوع تنفيذ دفتر الشروط هذا. في هذه الحالة، يجب ان تتوافق جميع الشروط والمستندات المذكورة في المادة الرابعة على كل العارضين المشتركون في اتفاقية (Co-Insurance) .

**المادة- 7 : طلبات الاستيضاح (المادة 21 من قانون الشراء )**

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطياً حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض.

يستوجب على إدارة مرفاً بيروت الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويرسل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زودتهم الجهة الشارية بملفات التلزيم، وتطبيق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام

يحق لإدارة مرفاً بيروت ، ولأي سبب كان، إدخال تعديلات على دفتر الشروط في أي وقت قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض، سواء كان ذلك بمبادرة منها أم نتيجةً لطلب استضياع مقدم من أحد العارضين وفي كل ما يتعلق بعقد الاجتماعات مع العارضين وتطبق في هذه الحالة أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام.



**المادة- 8 : مدة صلاحية العرض (المادة 22 من قانون الشراء العام)**

1. يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض بـ // 120 // يوماً (مائة وعشرون يوماً) من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
2. يحق للإدارة أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوها تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادر ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوها فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رَفِض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادر ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الجهة الشرائية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

**المادة- 9 : ضمان العرض (المادة 34 من قانون الشراء العام)**

1. يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة بمبلغ ( \$ 45000 ) خمسة وأربعون ألف دولاراً أمريكي)، ويتم تقديمها نقداً على صندوق المرفأ لقاء إيصال صادر عنه ، محرر باسم التأمين لصالح إدارة واستثمار مرفأ بيروت.  
أو عبر كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه صادراً عن مصرف مقبول مسجل على لائحة المصادر المعترف بها من الدولة اللبنانية يبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب ذلك حسب (الملحق رقم (10
2. مدة صلاحية ضمان العرض هي // 148 // مائة وثمانية وأربعون يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادةه إلى العارض.
4. يُعاد ضمان العرض إلى الملتم عد تقديمها ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسُ عليهم التأمين في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

## المادة- 10 : ضمان حسن التنفيذ ( المادة 35 من قانون الشراء العام )

على العارض الذي يرسو عليه الالتزام ان يتقدم بضمان حسن التنفيذ( الملحق رقم 11 ) , بدلاً عن ضمان العرض ، وذلك ضمن مهلة // 15 // خمسة عشر يوماً بعد توقيع العقد خطياً من قبل العارض ، وإلا أمكن لإدارة المرفأ ان تفسخ العقد معه ومصادر الضمان المؤقت واعادة الالتزام على نفقة العارض الناكل.

1. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة 10% من قيمة العقد.

2. يبقى ضمان حسن التنفيذ ممتدًا طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملزם إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.

3. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملزם بعد انتهاء مدة التلزم وإن تمام الإسلام النهائي الذي يجري بعد تأكيد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول وحسب متطلبات الصفقة.

## المادة- 11 : طريقة دفع الضمانات ( المادة 36 من قانون الشراء العام )

- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما بموجب إيصال مالي مدفوع قيمته نقداً على صندوق المرفأ لقاء إيصال صادر عن الادارة المالية للمرفأ.

- وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه صادراً عن مصرف مقبول مسجل على لائحة المصارف المعترف بها من الدولة اللبنانية يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب ومحرراً باسم "إدارة واستثمار مرفاً بيروت" المشروع التأميني الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفاً بيروت ويكون كذلك صالحاً لمدة سنة قابلة التجديد تلقائياً.

- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو ب إيصال مُعطى من صندوق المرفأ عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

## المادة- 12 : طريقة تقديم العروض

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة أعلاه، ويدرك على ظاهر كل غلاف:

- الغلاف رقم ( )
- اسم العارض وختمه.
- محتوياته .
- موضوع الصفقة .
- تاريخ جلسة التلزم.



2. يوضع الغلاف المنصوص عنهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موعد يتم الحصول عليه من قلم (مصلحة الديوان في مرفأ بيروت) عند تقديم العرض مختوم ومحنون باسم "ادارة واستثمار مرفأ بيروت" ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون آية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفتة أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيرز ببيضاء اللون تلخص عليه.
3. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغلف أو باليد مباشرة إلى إدارة واستثمار مرفأ بيروت - مصلحة الديوان في مرفأ.
4. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام. (يكون موعد جلسة التلزيم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض).
5. تُرَقِّد الإدارة العارض بإيصال يُبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة إلى تاريخ تسلُّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
6. تُحافِظ الإدارة على أمن العرض وسلامته وسرّيته، وتكتف عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
7. لا يُفتح أي عرض تتسلمه إدارة المرفأ بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بالوقت والتاريخ ، بل يعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه.
8. لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد وفي حال تقديم أكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله. أي خطأ في تقديم العرض بالشكل المحدد أعلاه يعرضه للرفض.
- المادة- 13 : فتح وتقدير العروض**
2. تُفتح العروض لجنة التلزيم المنصوص عنها في المادة 100 من قانون الشراء العام حيث تتولى حسرا دراسة ملف التلزيم وفتح وتقدير العرض وبالتالي تحديد العرض الأنسب سعرًا ومضمونًا، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.
3. على رئيس اللجنة وعلى كلٍ من أعضائها أن يتتحّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأي وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقع الوقع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
4. يمكن للجنة التلزيم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المدير العام لإدارة واستثمار مرفأ بيروت. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.

5. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا باسم اللجنة أو أن يشاركوها في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتها للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّن إلزامياً إلى محضر التلزيم.

6. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدون أي عضو مخالف أسباب مخالفته.

7. يحقّ حضور جلسة فتح العروض لجميع العارضين المشاركون في عملية التلزيم أو لممثليهم المفوضين كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام، وفقاً للأصول حسب المادة الرابعة رقم 1 البند 3.

#### 8. فتح العروض بحسب الآلية التالية:

أ. يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عرض على حدة وإعلان إسمه ضمن المشاركون في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسليّة المُسجّلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.

ب. يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

ج. يجري فض الغلاف رقم (2) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كلّ على حدة واجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عرض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العرض خاصّاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة واعلان اسم الملائم المؤقت.

د. تُصحّح لجنة التلزيم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقَدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحّحات إلى العرض المعني بشكل فوري.

9. يمكن للجنة التلزيم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العرض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكّد من المؤهلات أو فحص العروض المقَدّمة وتقديرها.

10. تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الادارة وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الصفقة المذكورة (للتأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت) تبعاً للمادة 9 من قانون الشراء العام.



11. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمطلبات مستوفياً لها.
12. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين الإدارية أو لجنة التلزيم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيصال من أي عارض.
13. تدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الصفة بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.
14. في حال كانت المعلومات أو المستندات الإدارية المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزيم الطلب خطياً من العارض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

#### المادة - 14 : استبعاد العارض

1. يحق للإدارية أن تستبعد العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في أحدي الحالتين المنصوص عنهم قانون الشراء العام وهي:
- أ. في حال قام العارض بارتكاب أي مخالفة أو عمل محظوظ بموجب أحكام هذا القانون أو أي جريمة شائنة أو أحد الجرائم المشمولة بقانون الفساد، لا سيما جرائم صرف النفوذ والرشوة، إذا عرض على أي موظف أو مستخدم حالي أو سابق لدى الإدارية أو لدى سلطة حكومية أخرى، أو مئحة أو وافق على منحه، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، منفعة أو عملاً أو أي شيء آخر ذي قيمة، بهدف التأثير على تصرف أو قرار ما من جانب الإدارية أو على إجراء تتبعه في ما يتعلق بإجراءات التلزيم.
- ب. إذا كان لدى العارض ميزة تنافسية غير منصفة أو كان لديه تضارب في المصالح بما يخالف أحكام هذا القانون والقوانين المرعية الاجراء.

تقوم الإدارية بدرج كل قرار تتخذه باستبعاد العارض من إجراءات التلزيم بمقتضى هذه المادة، وأسباب ذلك الاستبعاد، في سجل إجراءات الشراء، كما يتم إبلاغ القرار إلى العارض المعنى

**المادة- 15 : حظر المفاوضات مع العارضين (المادة 56 من قانون الشراء العام)**

تحظر المفاوضات بين أي من إدارة المرفأ أو لجنة التلزيم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض. ويجوز للعارض الذي لا يرغب بتقديم عرض نهائي أن ينسحب من إجراءات المناقصة دون أن يسقط حقه في استرداد ضمان العرض الذي يكون قد قدمه.

**المادة- 16 : رفع السرية المصرفية**

يعتبر العارض فور تقديم العرض ملتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلقة بهذا التلزيم، سندًا للقرار رقم 17 تاريخ 12/5/2020 الصادر عن مجلس الوزراء.

**المادة- 17 : الغاء الشراء و/أو أي من اجراءاته**

يحق للإدارة أن تلغى الصفقة و/أو أي من إجراءاتها في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

**المادة- 18 : قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخاضاً غير عاديًّا**

يحق للإدارة أن ترفض أي عرض إذا قررت أن السعر، مقتربناً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، منخفض انخاضاً غير عاديًّا قياساً لموضوع الالتزام ودون القيمة التقديرية السرية (الموضوعة من قبل الإدارة) وأنه يثير الشك لديها بشأن قدرة العارض على تنفيذ العقد.

يُدرج في تقرير التقييم قرار لجنة التلزيم برفض عرض ماؤقاً لأحكام قانون الشراء، وأسباب ذلك القرار وكل الإيضاحات التي جرت مع العارضين. ويبلغ العارض المعنى، على الفور، بقرار الإدارة وأسبابها. وتنطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

**المادة- 19 : قواعد قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:**

1. تقبل الإدارة (إدارة واستثمار مرفأ بيروت) العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.

2. بعد التأكيد من العرض الفائز تبلغ الإدارة العارض الذي قدم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:

أ- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت);

بـ- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تم تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى.

تـ- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة//10// عشرة أيام عمل.

3. فور إنقضاء فترة التجميد، تقوم الادارة بإبلاغ الملزوم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدي//15// خمسة عشر يوماً.

4. يوقع المدير العام لدى إدارة واستثمار مرفأ بيروت العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملزوم المؤقت. يمكن أن تمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثة أيام في حالات معينة تحدّد من قبل الادارة.

5. يبدأ تاريخ نفاذ العقد عندما يتم توقيعه من قبل الطرفين 1) الملزوم المؤقت 2) الادارة العامة لدى المرفأ ، وعندما يصبح العقد نافذاً .

6. لا تُتَّخذ سلطة التعاقد ولا الملزوم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الالتزام خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العرض المعنى باللتزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.

7. في حال تمنّع الملزوم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادِر الجهة الشارية ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للإدارة أن تُلغي الصفقة أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحدّدة في هذا القانون وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات الالزمة.



## القسم الثاني

### الأحكام الخاصة بالعقد وتنفيذ الالتزام

#### المادة- 20 : دفع الطوابع والرسوم

- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملزם بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يُسدد الملزם رسم الطابع المالي البالغ 4/ بالألف خل خمسة أيام عمل من تاريخ إبلاغ الملزם تصديق الصفقة، و 4/ بالألف عند تسديد قيمة العقد.

#### المادة- 21 : مدة التنفيذ

ان مدة الالتزام هي سنة واحدة قابلة للتجديد لثلاثة أشهر كحد أقصى بنفس شروط ومواصفات واحكام العقد وبموافقة الطرفين خطياً.

وتتولى المتابعة والإشراف على هذا العقد (ادارة الشؤون الادارية لدى إدارة وأستثمار مرفأ بيروت).

وإذا تبين للإدارة المكلفة بمتابعة العقد أن الشركة الملزمة لا تقوم بالواجبات المتفق عليها ولا تلبي حاجة الإدارة فيحق حينها فسخ العقد من قبل الإدارة في الوقت الذي تراه مناسباً، وتطبق احكام المادة 33 ثلاثة وثلاثون من قانون الشراء العام.

تسري مدة الالتزام تبعاً للمادة عشرون في دفتر الشروط هذا وحسب المادة 24 اربعة وعشرون الفقرات 4, 5, 6 من قانون الشراء العام.

إن التعامل التجاري مع العارض الرابع لا يمكن أن ينشأ عنه مستقبلياً أية حقوق مكتسبة وبالتالي لا يحق لهذا الأخير المطالبة بأي نوع من التعويض بعد انتهاء مدة الالتزام.

#### المادة- 22 : قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة 29 من قانون الشراء العام)

- تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.

أ- تطبيقاً لمعادلات تستند إلى مؤشرات أسعار رسمية محلية وعند الإقضاء دولية، عندما لا تكون هذه المعادلات مغطاة ضمن قيمة العقد؛

ب- تطبيقاً لتعديلات ضريبية تؤدي إلى زيادة تكلفة تنفيذ العقد؛

ت- عنديات تبرز الحاجة إلى كميات إضافية للخدمات ولأسباب تتعلق بتوحيد المواصفات وذلك على أن لا تتعدي نسبة 20% من قيمة العقد.

ث- في الحالة المنصوص عليها في الفقرة 3 من المادة 46.

ج- عندما تصدر قوانيناً ومراسيمها التأثير على قيمة العقد، وعلى أن يُعلَّل ذلك بموجب تقرير من جهة الادارة .

- 2- تراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

#### المادة- 23 : تنفيذ العقد والاستلام (المادة 32 من قانون الشراء العام)

تدفع بدلات أتعاب الملزوم وذلك بموجب كشوفات متفق عليها متساوية القيمة بالاستناد إلى السعر الإجمالي المقدم من قبله، على أن تحتفظ الادارة بعشر المبلغ المدفوع لحين إجراء الاستلام النهائي.

يتم إحالة الكشف الفصلي إلى الجهة المشرفة (المكلفة من الادارة بمتابعة إدارة عقد التأمين) ، والتي تقوم وبحضور الملزوم أو من ينوب عنه بالتأكد من تنفيذ الأعمال ومطابقتها للمواصفات المطلوبة.

. 1. يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً .

أ. يجري الاستلام المؤقت خلال مدة //10// عشرة أيام من تقديم الشركة العارضة طلب الاستلام، وذلك عند انتهاء مدة التنفيذ، وإتمام الملزوم لواجباته وتنفيذ خدمات التأمين المتفق عليها ضمن العقد وبعد موافقة الجهة المشرفة.

ب. يجري الاستلام النهائي بعد أن يتم التأكيد من أن الشركة العارضة قد استوفت كامل واجباتها التعاقدية وتمت متابعة كافة الحالات المضمنة وتغطية كافة الحوادث التي تمت خلال فترة تنفيذ العقد ويجب توقيعه من قبل الجهة المشرفة، عندها يتم البدء بإجراءات إعادة قيمة ضمان حسن التنفيذ والتوفيقات العشرية إلى الملزوم.

المادة- 24 : التعاقد الثانوي (المادة 30 من قانون الشراء العام)  
يجب على الملزوم الأساسي (الشركة التي وقع عليها الالتزام) أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه الادارة عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه،

المادة- 25 : الإشراف على التنفيذ والكشف (تطبيق أحكام المادة 31 من قانون الشراء العام)

حسب ظروف وأهمية الصفقة ، يمكن للادارة تعيين الإشراف والمتابعة على تنفيذ إجراءات التأمين موضوع الصفقة من داخل الادارة او من خارجها وهي تختلف بالجوهر عن لجنة الاستلام المعينة من داخل الادارة حسب مواد قانون الشراء المادة 101، وموجبات الإشراف كالآتي :

أولاً: الإشراف على تنفيذ الأعمال

- يُطبق الإشراف المُلزّم مع تنفيذ بنود وعقود التأمينات المطلوبة بالشكل الذي يضمن استمرارية التغطية الاستشفائية للمضمون وتحقيق المواصفات المطلوبة والنتائج المرجوة قبل حلول موعد الاستلام المؤقت.
- يتولى الإشراف من تكليفه إدارة مرفأ بيروت بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة العمل، من داخل سلطة التعاقد، أو خارجها عند الاقتضاء، وعندها يجري التعاقد مع المشرف وفق أحكام قانون الشراء العام.
- تُوضع بنتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير الخدمة التأمين ووصف التنفيذ، وعلى المشرف إبلاغ سلطة التعاقد بكل مخالفة أو تصرُف غير مطابق لدفتر الشروط او اي تقصير من جهة الشركة الضامنة.
- يتحمّل من يتولى الإشراف على الأعمال مسؤولية شخصيةً عن أي تقصير في الموجبات الملقة على عاته بموجب هذه المادة ويتعارض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

## ثانياً : الكشوفات

- يحدد في شروط العقد ما يلي :
- وجوب تقديم المُلزّم كشوفات كما هو متفق عليه وبعد استلام وموافقة وتدقيق الإشراف عليها، ووجوب تصديقها من قبل الادارة (سلطة التعاقد) قبل تقديمها .
  - يتم تقديم الكشوفات كما هو مذكور بالمادة 28 على ان يتم الموافقة عليها خلال // 7 // أيام من تقديمها.
  - يتم تسديد قيمة الكشوفات بعد مدة أقصاها // 15 // خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع المدير العام لمرفأ بيروت عليها .

## المادة - 26 : الحوادث والمسؤوليات

- مسؤولية الملتزم بعد انتهاء مدة العقد، يبقى ملتزماً بالتعويض على كافة الحوادث التي تمت خلال مدة العقد، كما يبقى متابعاً للأمور الطبية التي تمت في فترة العقد وخاصة الأمور الاستشفائية ، ولا يتم امضاء الاستلام النهائي قبل التأكد من انتهاء أي من الأمور المتعلقة مما تم ذكره .



2. يقر الملزوم بأنه بمجرد تقديم العرض، إنما يكون قد أطلع على قانون الشراء العام الصادر بموجب القانون رقم 244، تاريخ 19/7/2021 والمنشور في الجريدة الرسمية، العدد 30، تاريخ 29/7/2021، وبأنه أطلع على مضمونه وفهم معناه تمام الفهم، وبأنه يتلزم بمضمونه.
3. على الملزوم تصفية التعويضات ودفعها للإدارة خلال مدة شهر كحد أقصى من تاريخ المطالبة بها من قبل المضمونة وفقاً لما هو مشار إليه في البوالص المرفقة.
4. وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسّم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

#### المادة - 27 : دفع قيمة العقد (المادة 37 من قانون الشراء العام)

ان كافة الأسعار المقدمة لبوالص التأمين المطلوبة ضمن الصفقة في جدول الأسعار ( الملحق رقم 7-6 ) هي بالدولار الأميركي وعليه :

1- تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالدولار الأميركي، بحسب المادة الخامسة من قانون الشراء العام، وذلك بموجب كشوفات يتم تقديمها تبعاً للمادة 25 (2) .

#### 2- تحدد شروط العقد طريقة الدفع على النحو الآتي :

يتم تسديد قيمة الالتزام على الشكل الآتي :

1. تدفع الإدارة الدفعه الأولى من قيمة العقد نسبة 25% من قيمة العقد المبرم وذلك بعد مرور ثلاثة أشهر من تاريخ إسلام الملزوم إذن المباشرة بتنفيذ الصفقة وبحسب قانون الشراء العام ، وذلك بعد تقديم الملزوم ضمان حسن التنفيذ.

2. تدفع باقي الدفعات بالتساوي عبر ثلات كشوفات يفصل بينهما ثلاثة أشهر .

3. ويتم دفع البدلات المذكورة عن طريق تقديم الملزوم كشوفات فصلية ويحسم منها عشر المبلغ المدفوع من قبل الإدارة لحين إجراء الإستلام النهائي تبعاً للمادة 24 المذكورة سابقاً في دفتر الشروط الإدارية للصفقة.

بالنسبة الى الملحق الصادرة للخدمات الصحية التي تتضمن إضافة او حذف المستفيدين خلال فترة سريان العقد ، تجري تسويتها خلال فترة شهرين من تسلمهما من قبل الإدارة.

خلافاً للفقرة الأولى من المادة / 974 / من قانون الموجبات والعقود اللبناني لا تفقد الإدارة المضمونه أي حق من جراء تأخيرها مهما كانت مدتها في دفع أقساط التأمين المستحقة .

أ- يتم تقديم الكشوفات حسب الاتفاق المبرم في العقد وتبعاً لجدول الشروط والمواصفات المرفقة (ملحق رقم 1) على ان تتناسب الدفعات مع موجبات الالتزام على ان تنظم ضمن كشوفات موقعة وموافق



عليها من الإدارة وعلى ألا تتجاوز تسعة عشر المبلغ المستحق، ويبقى العشر موقوفاً في الخزينة إلى أن يتم الاستلام النهائي، (عليه تحسم قيمة 10% من كل كشف وهي توقيفات عشرية) بـ. تُردد هذه التوقيفات عند الاستلام النهائي . يمكن للإدارة أن تكتفَ عن اقتطاع التوقيفات العشرية وذلك تبعاً لسير تنفيذ الأعمال وبمراحله الأخيرة في حال المبلغ المقدم من الملزوم بضمان العقد يغطي مخاطر ما تبقى من تنفيذ العقد. كما يحق لها استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية يتم تقديمها من قبل الملزوم.

جـ- عند تسديد الدفعات وفقاً لأحكام هذه الفقرة يجب الأخذ بالاعتبار حسم المبالغ الضرورية لتسديد الدفعات على الحساب المشار إليها في الفقرة 3 أعلاه.

يمكن للإدارة إذا دعت الحاجة ومن خلال هذه الصيغة إعطاء الملزوم سلفات لا تتخطى //20// عشرين بالمئة من قيمة العقد، على أن يتقدم الملزوم بكفالات مصرافية تغطي القيمة المعطاة ويجب إبلاغ هيئة الشراء العام بذلك.

تُعاد الكفالة المصرافية المشار إليها في هذه الفقرة إلى الملزوم عند حسم كامل مبالغ السلفات وذلك بعد الاستلام النهائي وتصفية الصفقة.

#### المادة- 28 : الغرامات (المادة 38 من قانون الشراء العام)

1. يتوجّب على الملزوم التقدّم بالمهل القانونية وبالشروط والمواصفات (ملحق رقم 1) المحدّدة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات الحسمية المحدّدة فيه.
2. تفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملزوم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر، ويطبق بحقه غرامات وذلك حسب تقييم الجهة المشرفة بمتابعة شؤون أعمال شركة التأمين ، ونتيجة الإنذارات الموجهة له وهي وفق ما هو مذكور في المواصفات الفنية المرفقة بالعقد .
3. إذا تبين لإدارة مرفأ بيروت أي إهمال أو تقصير بموجبات العقد من قبل الملزوم ، يتم إنذاره رسمياً بوجوب التقدّم بكلّ موجباته ، ويجب على الملزوم تصحيح التقصير أو الإهمال الذي قام به ضمن مهلة خمسة عشر يوماً كحدّ أقصى ، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملزوم بما طلب إليه تحتسب غرامة الإهمال والتقصير نقدية نسبتها لا تتعدي (2.5%) من قيمة العقد الإجمالي وتحسم نسبتها من الكشف الفصلي المقدم من الملزوم والذي يتبيّن من خلاله التقصير بموجبات العقد ، ويجب ان لا تزيد مجموع هذه الغرامات اذا تكررت عن (10%) من قيمة العقد. حيث انه بعد حسم هذه النسبة يعتبر المتعهد ناكلاً.
4. إذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تطبق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصدر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التلزم.



**المادة- 29 : أسباب انتهاء العقد ونتائجها (المادة 33 من قانون الشراء العام)  
أولاً: النكول**

5. يعتبر الملزם ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط، وبعد إنذاره رسميًا بوجوب القيد بكافة موجباته من قبل إدارة مرفأ بيروت، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملزם بما طلب إليه.

6. لا يجوز اعتبار الملزם ناكلاً إلا بموجب قرار معلل يصدر عن إدارة مرفأ بيروت بناءً على موافقة هيئة الشراء العام.

7. إذا اعتبر الملزם ناكلاً، يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار، وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من المادة 33 من أحكام قانون الشراء .

**ثانياً: الانهاء:**

1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:

أ- عند وفاة الملزם إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.

ب- إذا أصبح الملزם مفلساً أو معرضاً أو حلّت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.

2- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعدّر على الملزם القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

**ثالثاً: الفسخ**

1- يفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:

أ- إذا صدر بحق الملزם حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛

ب- إذا تحقق أي حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من هذا القانون.  
ت- في حال فقدان أهلية الملزם.

2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.



## رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- 1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تحقّقت حالة إفلاس الملزّم أو إعساره، أو في حال وفاة الملزّم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأيّ نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- لا يترتب أيّ تعويض عن الخدمات المقدّمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بائيّ من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3- ينشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني التابع لمرفأ بيروت إنْ وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

### المادة- 30 : الاقطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام)

يحتفظ مرفاً بيروت بحقه في رفض أو الاعتراض على إجراءات التأمين الاستشفائي المتفق عليها أصلاً ضمن العقد المبرم، وإذا ثبّن أنها مقصّرة وغير مغطاة لجهة استعمالها أو غير مطابقة لما هو ملحوظ في دفتر الشروط، وعليه فإنّ الملزّم هو وحده المسؤول مالياً.

إذا ترتب على الملزّم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملزّم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتّبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

### المادة- 31 : الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملزّم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصّت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

### المادة- 32 : القوة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن ارادة الملزّم دون التسلّيم في المدة المحددة، يتوجّب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الإدارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملزّم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

### المادة- 33 : النزاهة

تطبق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.



المادة- 34 : الشكوى والاعتراض

يحق لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفًا لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة- 35 : القضاء الصالح

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلزام.



## المواصفات والبنود التقنية الخاصة بتلزيم صفقة

### التأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت

- يجب اعتبار البنود المذكورة ضمن الشروط المرفقة والمواصفات التقنية للتأمين المطلوب في الصفقة الخاصة "التأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية" تشكل وتقرأ وتقسر على أنها جزء لا يتجزأ من الاتفاقية التي سيطلب من العارض الفائز المشار إليه فيما يلي باسم "الملتزم أو المؤمن" للشركة الضامنة الدخول في الصفقة وتنفيذ البنود المنصوص بها.

### شروط ومواصفات العقد

#### 1. متطلبات عامة

عندما تظهر التعابير الآتية ضمن هذه المناقضة، فهي تعني الاتي:

"مؤمن عليه" فانها تعني ضمناً إدارة واستثمار مرفأ بيروت.

"المؤمن" فانها تشير الى شركة التأمين التي تقدم التغطية الطبية.

والغرض من المناقضة هذه هو تأمين موظفي المؤمن عليه من خلال التأمين الطبي بالمواصفات المذكورة لاحقاً.

يجب أن تلزم شركات التأمين المختارة الرد على طلب تقديم الأسعار هذا بالحفاظ على جميع المعلومات المقدمة إليها من قبل المؤمن له. يجب عليهم الالتزام بأعلى معايير السلوك الأخلاقي، وإظهار النزاهة المناسبة من خلال الحفاظ على مجموعة معلومات المؤمن عليه.

#### 2. مستشار تأمين

يحق لإدارة وإستثمار مرفأ بيروت تعيين مستشار خاص بالتأمين ويسمى "مستشار التأمين" وممكن ان يكون من داخل الإدارة وممن هم من أصحاب الخبرة في هذا اشغال او من خارجها ويكون دوره كالاتي :

أ. حضور الاجتماعات مع شركات التأمين والرد على الاستفسارات واعطاء كامل المعلومات المتعلقة بموضوع الصفقة المذكورة ضمناً المناقشة معهم على المعلومات الفنية.

ب. تقديم للمؤمن عليه الاستشارات والتوصيات الأفضل من جهة التأمين لوضع افضل الحلول للتغطية التأمينية.

#### 3. مواصفات المتطلبات الفنية

أ. يجب أن تكون لشركة التأمين مركز اتصال (Call Center) خدمة تعمل على مدار الساعة وطوال أيام الأسبوع.

ب. يشترط تقديم وثيقة التأمين على شكل نسخة إلكترونية ونسخة ورقية.



ج. ستزود شركة التأمين المؤمن عليه بتقارير مطالبات ربع سنوية توضح بالتفصيل للمطالبات الطبية

#### 4. الإضافات / الحذف

ستصبح إضافات وحذف الأعضاء الجدد في الوثيقة الحالية سارية فور حدوثها داخل هيكل المؤمن عليه وطوال فترة العقد دون تطبيق شروط الاكتتاب (Underwriting). سيتم بعد ذلك التحقق من صحتها عن طريق المواقف الشهيرية المقابلة بناءً على "الإخطارات الشهرية" الصادرة عن المؤمن له ولا يحق لشركة التأمين رفض أي إخطار صادر عن المؤمن له في هذا الخصوص وتعتبر مسؤولة عن آية تكاليف مادية في حال عدم القبول بالإضافات أو المماطلة في بتها. في حال بلوغ أي من المؤمنين السن القانوني تبقى التغطية سارية على المؤمن عليه بنفس الشروط المطبقة لحين إنتهاء مدة العقد.

#### 5. حساب الأقساط

سيتم احتساب قسط التأمين المستحق لشركة التأمين فيما يتعلق بالإضافات التي تحدث خلال فترة الوثيقة بالتناسب على أساس عدد أيام التغطية.

سيتم احتساب الأقساط المسترددة إلى المؤمن له فيما يتعلق بالحذف الذي يحدث خلال سنة الوثيقة بالتناسب على أساس عدد أيام التغطية ناقصاً أي مطالبات و / أو ضرائب مدفوعة.

#### 6. إدارة العقد

تبعاً للمادة السادسة والعشرون / 26 من دفتر الشروط الإدارية المذكور آنفاً سيتم إدارة الاشراف على الشركة التي وقع عليها التلزم .

سيديري المكتب الإداري المشار إليه فيما بعد باسم "المكتب الإداري" للمؤمن عليه مع مستشار التأمين العمليات اليومية لهذه البوليصة في هذا الصدد، لا يجوز لشركة التأمين معالجة أي مشكلة مباشرة مع المستفيد ولا يجوز لها التدخل بين المؤمن له والمستفيد.

#### 7. المسؤولية العامة للملتزم

فيما يتعلق بالخدمات الطبية، تتعهد شركة التأمين بتسهيل الدخول إلى الشبكة المعتمدة من المستشفيات والمختبرات من خلال الفوترة المباشرة والتي يتم تقديمها ضمن لائحة مرفقة بدفتر الشروط ويتم الموافقة عليها من الإدارة بحيث تستوفي الشروط المطلوبة .

#### 8. المستفيد

يشمل هذا البرنامج المستفيدين الذين يتكونون من الموظفين والعمال الفعليين ومعيليهما بالإضافة إلى الموظفين المساعدين (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر محامي الإدارة) والمسؤولين عن إعالتهم قانونياً، بالإضافة إلى المستفيدين الإضافيين المكونين من الموظفين السابقين والعمال ومن يعولونهم قانونياً وفق المعايير والقواعد التي يضعها ويطبقها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي. وذلك ضمن قائمة المستفيدين المرفقة (الملحق رقم 4)



تشمل التغطية أيضاً المستشارين الذين تحددهم الإدارة ومن هم على عاتقهم قانونياً.  
الأمر متروك للمؤمن عليه لتحديد المستفيدين وفترة التغطية والحدود السنوية للتغطية لكل مستفيد ، وتقديم تقرير عن قائمة التعداد في هذا الصدد .

## 9. الترقية

يتم تغطية المستفيدين الإضافيين المكونين من الموظفين والمؤمنين على قرار الإدارة والعاملين السابقين ومن يعولونهم القانونيين في الدرجة الثانية بحسب (الملحق رقم 4) ، ولكن في حالة رغبة أي من هؤلاء المستفيدين الإضافيين في الترقية للدرجة الأولى، يجب الاتفاق بين المؤمن ومكتب الإدارة ويعتبر قرار الإدارة الذي ستتخذه في هذا الصدد ملزماً للشركة الضامنة وغير قابل للاعتراض من قبلهم.

## 10. التسجيل

يخضع هذا البرنامج لأساس التسجيل الجماعي الإجباري للمستفيدين الرئيسيين ومن يتم إعالتهم قانونياً وعلى أساس التسجيل الاختياري للمستفيدين الإضافيين ومحلياتهم القانونيين في هذا الصدد، يخضع عندها المستفيدين ومحلياتهم القانونيين المنصوص عليهم في قائمة المستفيدين المرفقة للتعديلات خلال فترة البرنامج ووفقاً للتواجد وانظمة المؤمن له .

ملاحظة: المعيل القانوني هو كل من يكون على عاتق المؤمن في الضمان الاجتماعي ويعود للمؤمن له حسراً التأكيد من قانونية ذلك.

## 11. قاعدة الاكتتاب

أ. تمت كتابة هذا النظام على أساس الاكتتاب الجماعي الكامل وعلى أساس "كما هو" وبالتالي لا يخضع لمتطلبات الاكتتاب (underwriting) والمترفات أو المتطلبات الطبية المعروضة والتساؤلات في هذا الصدد . يتم تغطية الحالات التي نشأت قبل التاريخ الفعلي للتغطية ( الحالات الموجودة مسبقاً ) كما ورد في الملحق رقم 5.

ب. بمجرد التوقيع على هذه البوليصة، يعتبر المؤمن راضياً عن المعلومات التي قدمها المؤمن له والتي يعتبرها كاملة وكافية .

ج. لا يجوز لشركة التأمين، تحت أي ظرف من الظروف ولا يسبب من الأسباب بعدم الكشف عن أية حقائق أو معلومات جوهرية تطلبها الإدارة فيما يتعلق بهذا النظام أو بالمطالبات .(claims)

## 12. تاريخ بدء المفعول

تبعاً للمادة عشرون من دفتر الشروط الإدارية ووفقاً للمادة 24 من أحكام قانون الشراء العام تصبح هذه التغطية سارية المفعول بمجرد أن يصدر المكتب الإداري للمؤمن له خطاب التعيين " إذن المباشرة بالتنفيذ " الرسمي إلى شركة التأمين .



## المدة 13

وبحسب دفتر الشروط الإداري ووفقاً لاحكام قانون الشراء العام المادة 24 يسري مفعول هذا العقد فور تبليغ الملزوم أمر نفاذ العقد والمدة الزمنية للعقد سنة تعاقدية كاملة وهو قابل التجديد تلقائياً وبذات الشروط والاحكام لغاية ثلاثة أشهر كحد أقصى بقرار من المؤمن له يبلغ إلى الجهة الضامنة قبل شهر على تاريخ إنتهاء العقد . أي حالة استشفاء طرأ تبقي مدة العقد تبقى سارية دون انقطاع بعد انتهاء أو عدم تجديد هذا العقد حتى خروج المستفيد من المستشفى .

## إطار التغطية 14

يشمل نطاق التغطية الخدمات الطبية المقدمة في المستشفيات المعتمدة والمشار إليها باسم "التأمين داخل المستشفى IN" ، والخدمات الطبية والاختبارات المقدمة في المستشفيات والمخبرات المعتمدة والمشار إليها باسم "التأمين خارج المستشفى OUT" ، بالإضافة إلى إدارة الوصفات الطبية الأدوية وإدارة الحالات الطبية المزمنة وزيارة الطبيب الاختيارية لكل مستفيد حسب الاعداد كما هو معلن في ( الملحق رقم 4) ووفقا لشروط وأحكام هذا البرنامج.

يخضع الدخول إلى مستشفى ليس ضمن شبكة شركة التأمين للدفع من قبل المستفيد ، والسداد من قبل شركة التأمين. إذا كان هذا المستشفى خارج المنطقة الجغرافية للبنان ، فيجب أن يتم السداد وفقاً لأسعار الجامعة الأمريكية في بيروت لنفس العمليات حيث يتم حساب قيمة الدولار الفعلية FRESH USD ويرفق هذا العطاء جدول واضح بالمزایا والتقديمات التأمينية المطلوبة في (الملحق رقم 5) .

## 15. تأمين الدخول للمستشفيات وتأمين الطوارئ

### أ. دخول المستشفيات والطوارئ In Hospital

تشمل تغطية داخل المستشفى تأمين المصارييف الطبية ونفقات الحجز في المستشفى التي يتم تكبدها أثناء الإقامة في المستشفى ، ويجب على شركة التأمين أن تغطي تلقائياً و مباشرة ما يلي:

- الفرق بين ما يدفعه الضمان وكامل قيمة فاتورة الاستشفاء باستثناء المصارييف العائدة للسرير الإضافي والمكالمات الهاتفية وكل ما هو يعتبر من قبل الكمالات ، مع التوضيح بأن حالات الطوارئ التي تغطيها بوليصة التأمين هي الحالات التي تبدأ وتنتهي في قسم الطوارئ والتي تستوجب العلاج الطارئ (الطبي أو الجراحي) الذي لا يمكن تأجيله تكون مغطاة بالكامل CO-NIL ولا تنتظر موافقة مسبقة أو لاحقة من الضمان.

يجب على المؤمن تغطية جميع حالات الدخول إلى المستشفى / العمليات / وحدة العناية المركزية / بعد موافقة الصندوق الوطني للضمان لتصل نسبة الفرق إلى 100% من تكلفة العلاج، على سبيل المثال ، إذا كانت موافقة

صندوق الضمان الاجتماعي 30% فقط من سعر العلاج المطلوب من قبل المستشفى، فسوف يتعين على التأمين دفع 70% اي التكلفة المتبقية.

ان الحالات الموقوفة عليها من قبل الضمان الاجتماعي والتي يمكن معالجتها عن طريق وسائل وتقنيات اكثر تقدما LAST GENERATION او/ومستلزمات متعلقة بمعالجتها تتم تغطيتها على أساس هذه الوسائل والتقنيات والمستلزمات، بالإضافة الى جميع الأعمال الطبية المستجدة والتقنيات الحديثة والغير معرفة لدى الضمان وهي مرتبطة بالعمل الطبي يجب تغطيتها بعد موافقة الجهة المشرفة عليها.

ملاحظة: إذا توقف المستشفى عن التعاقد مع صندوق الضمان الاجتماعي، و/أو لم يكن متعاقداً" بالأساس مع صندوق الضمان الاجتماعي أو في حالة التفليس ستتغير التغطية إلى CO-NIL لهذه الحالة المحددة.

العمليات الطبية التي لا تندرج ضمن صندوق الضمان الاجتماعي ، والتي يرغب المؤمن عليه في تغطيتها، محددة بوضوح في وثيقة – Table of Benefits ملحق رقم 5.

#### ب. تأمين خارجي ومختبرات والعلاج الطبيعي Out Of Hospital

1. يجب تغطية العلاجات التأمينية الخارجية مباشرة" (أو الدفع والسداد في حالة خارج الشبكة بالدولار الأمريكي CO-NSSF(Dollar Fresh) لجميع الفئات و CO-NIL في حال عدم التعاقد مع الضمان أو رفض استقبال مرضى الضمان او تفليسه.

2. يتم تغطية العلاج الطبيعي (إذا تم وصفه ) مقابل (Dollar Fresh) دولار أمريكي (على النحو الذي يحدده الطبيب المعالج ) بحسب ما هو محدد في (الملحق رقم 5).

تجدر الإشارة إلى أنه يجب على المؤمن تغطية جميع حالات التأمين الخارجي بعد موافقة الصندوق الوطني للضمان لتصل نسبة الفرق إلى 100% من تكلفة العلاج؛ على سبيل المثال، إذا كانت موافقة صندوق الضمان الاجتماعي 30% فقط من سعر العلاج المطلوب من قبل المختبر، فسوف يتعين على التأمين دفع 70% من التكلفة المتبقية.

العلاجات التي لا تندرج ضمن صندوق الضمان الاجتماعي الوطني، والتي يرغب المؤمن عليه في تغطيتها، محددة بوضوح في وثيقة – Table of Benefits ملحق رقم 5.

3. الفحوصات التي ترسل إلى خارج لبنان مغطاة بالكامل.

#### ج. الأدوية الموصوفة

1) فيما يتعلق بإدارة الأدوية الموصوفة ، يجب على شركة التأمين الالتزام بالشروط التي تحدها نقابة الصيادلة ولا سيما فيما يتعلق بتوفير طرف ثالث (TPA) يعمل وفقاً للبروتوكول الذي وضعته نقابة الصيادلة ومرخص من قبلها ويستخدم حلاً برمجياً مخصصاً لإدارة خدمات الأدوية التي تستلزم وصفة طبية.

(2) ستكون تغطية الأدوية الموصوفة CO-NSSF مع تغطية كامل الفرق بين أسعار الضمان الاجتماعي للدواء والتسعيرة المحددة من قبل وزارة الصحة العامة بالدولار الأميركي FRESH DOLLAR .(راجع الملحق 5) . على سبيل المثال اذا كانت تسعيرة الضمان 10 % من تسعيرة وزارة الصحة، تغطي شركة التأمين الـ 90% المتبقية.

(3) يستلم المستفيد الدواء بنفسه بموجب الوصفة الطبية التي يوقعها طبيب المؤمن عليه من الصيدلية. يجب أن تظل عبوة الدواء والوصفات الطبية في الصيدلية أو يجب تسليمها من قبل المستفيد إلى وحدة التأمين التابعة للمؤمن عليه.

(4) يتم توزيع الدواء من قبل الصيدلية طبقاً للمعايير الموضوعة من قبل الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وشبكة التعريفة التي وضعتها وزارة الصحة فور حدوث أي توزيع من هذا القبيل (ولكن محسوبة بالدولار الأميركي Fresh ) .

(5) أ- يجب على المؤمن أن يجمع ويعرض على الإداره شهرياً عبوات الدواء والوصفات من الصيدليات المختلفة وإعداد بيانات تفصيلية وفقاً لمعايير الضمان الاجتماعي بالإضافة إلى إصدار شهادة عمل تتعلق بهذه الكشوف، وفقاً للرقم المتسلسل للموظف الذي حده الضمان الاجتماعي.

ب - يجب على شركة التأمين تضمين الفحوصات المقررة خارج المستشفى. إذا كانت متوفرة ، في نفس البيانات التفصيلية حسب الرقم التسلسلي للموظف على النحو المحدد في الضمان الاجتماعي.

ث- يجب على المؤمن الحصول من وحدة التأمين التابعة للإداره على عبوة الدواء والوصفة الطبية التي تم تسليمها من قبل المستفيد إلى وحدة التأمين التابعة للإداره. في هذه الحالة ، يجب إضافة هذه الوصفات إلى البيانات التفصيلية المشار إليها في القسمين 5 أ و 5 ب.

## 16. إدارة الحالات الطبية المزمنة

يجب على شركة التأمين أن تؤمن وتدعم على نفقتها الخاصة (بدون تكلفة إضافية تتطلبها إدارة المرافق "المؤمن عليه " ) طبيباً أو طبيبين 5 أيام في الأسبوع (وفقاً للجدول الزمني المتفق عليه مع إدارة المؤمن عليه) من أجل تأكيد الدواء وتجديد الوصفات الطبية للحالات المزمنة حسب الملف الطبي لجميع المؤمنين ومعاينتهم من قبل الطبيب المناوب ومن هم على عاتقهم .

لدى شركة التأمين خلال فترة شهر من بداية الوثيقة استلام ملفات الحالات المزمنة(نسخ ورقية و / أو الكترونية ) وتنظيمها في هذا الصدد، فإن الطبيب المتاح في الوحدة الطبية Medical التابع لوحدة الإداره وبعد استشارة الطبيب المختص للمستفيد - إذا لزم الأمر - التأكيد على ضرورة الرعاية الدوائية المزمنة .

## 17. حدود التغطية

### الرجوع إلى الملحق رقم 5 من دفتر الشروط لصفقة التأمين

## 18. الحوادث

على الشركة الضامنة ان تتضمن البوليصة الطبية الحوادث الشخصية لجميع المنتسبين .

## 19. استحداث مكتب المؤمن لدى الأدارة

يقع على عاتق شركة التأمين التي فازت بالصفقة تعيين الآتي :

1. تعيين ممثلين ( وثلاثة مندوبيين أو أكثر ) من أجل أداء جميع مهامها ومسؤولياتها المعتادة التي تسمح للشركة بالإدارة السليمة للمخطط التأميني المتفق عليه وخلال أوقات ومدار أيام العمل الرسمي وذلك على نفقته الخاصة . ( لا يتحمل المؤمن له اي تكفة إضافية ) . على ان لا يقل الراتب الشهري للمندوبي عن 800 \$ يضاف عليه بدل النقل بحسب قوانين الدولة اللبنانية في حينه .

2. من المتفق عليه أن يقوم المؤمن بمراجعة وتنسيق تعيين الممثلين والطبيب مع مكتب إدارة المؤمن عليه. كما يجب على المؤمن تقديم نموذج القبول للإجراءات الطبية بطريقة لا تتعارض مع أي موافقة منمنوحة من قبل NSSF.

## 20. عدم التكليف

لا يحق للملتزم تكليف تفويض أو تحويل جزئياً أو كلياً، أي من الحقوق المطالب أو الموجبات ضمن اطار هذا العقد الى اي طرف آخر . الا بعد الحصول على الموافقة الخطية من الادارة. في حال التكليف أو التحويل من قبل الملتزم بسبب الدمج أو البيع تبقى احكام هذه المادة سارية على أن يكون في أي حال الطرف الجديد المكلف ملزماً بتحمل مسؤوليات وموجبات الملتزم المحدد ضمن هذا العقد.

## 21. الاعمار القابلة لتأمين

التغطية تبقى صالحة :

أ. للموظف الحالي ومن يعولهم قانونياً ما دام يعمل لدى المؤمن عليه.  
ب. للموظف السابق وزوجته أو أرملته وأولاده القصر أو المعوقين / الأب والأم كما هو مذكور في المادة 9 من ملحق المواصفات لصفقة طالما أنهم على عاتقه. هذا التعداد ليس مقيداً وهو مخصص للتوضيح .

ج. يتم تغطية المولود الجديد فور ولادة الأم ويصبح مستفيداً وفقاً لفئة وحدود والديه.

## 22. المستفيدون الإضافيون

الموعد النهائي لتسجيل أو حذف المستفيدين الإضافيين من غير الموظفين في هذا البرنامج هو ثلاثة أشهر من بدايته بشرط أن يوافقوا على أي قيد من هذا القبيل في هذا البرنامج.

آخر موعد للتسجيل للموظف المغادر خلال مدة البرنامج محدد بثلاثة أشهر.

## 23. هيئة حل النزاعات

عن أي نزاع طبى يطرأ خلال تنفيذ الصفقة تكون على الشكل الآتى:

تحال كل الملفات والحالات الطبية المتنازع عليها في إطار هذا العقد إلى هيئة حل النزاعات المؤلفة من أربعة أطباء إثنين تعينهم الإدارة وإثنين يعينهم المؤمن عليه يرأس هذه الهيئة عضو خامس تعينه الإدارة. عند الاقتضاء، تستعين هذه الهيئة بمن تشاء سواء من داخل أم من خارج الإدارة. تتخذ قرارات الهيئة بالأكثرية وتكون قراراتها ملزمة للطرفين أي للملزم والإدارة في حال غياب أحد أعضاء هذه الهيئة وعند تعادل الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً أن احكام حل النزاعات المذكورة في هذه المادة تشمل فقط حل الملفات والحالات الطبية فقط.

وبالتالي يخضع حل النزاعات فيما يخص غيرها من شروط واحكام هذا العقد حسب دفتر الشروط الإدارية وفقاً لاحكام قانون الشراء العام والقضاء اللبناني المختص هو المرجع الصالح للبت بأي خلاف

## 24. التنبية

يجب على شركة التأمين إرسال تنبية للمؤمن عليه عند وصول المطالبات أو المدفوعات المقدمة فيما يتعلق بأي مستفيد إلى 70% من الحد الإجمالي لكل من التغطيات داخل المستشفى و / أو خارج المستشفى وتغطية الدواء، سيؤدي عدم القيام بذلك إلى الدعم الكامل لتكلفة أي حالة تحدث قبل أي إخطار من هذا القبيل وحتى الاسترداد الكامل.

## 25. تقديم البيانات

يجب على شركة التأمين تزويد المؤمن عليه بتقارير المطالبات ربع السنوية - مفصلة لكل عضو.

## 26. بطاقة التأمين

يجب على المؤمن أن ينتج على نفقته الخاصة البطاقات المغناطيسية لكل مستفيد والتي يجب أن تتضمن اسم المستفيد ، و تاريخ الميلاد للمستفيد بالإضافة إلى اسم المؤمن عليه في حالة فقدان من قبل المستفيد ، يجب استبدال هذه البطاقة بتكلفة قصوى ثابتة قدرها 0.1 دولار

## 27. إنهاء العقد من قبل الملزم أو الإدارة وعدم التجديد

يطبق شروط قانون الشراء العام .

## 28. إعادة التأمين

يجب على مقدم العرض الذي تم اختياره أن يقدم ، في غضون فترة 20 يوماً من تاريخ استلامه إشعاراً رسمياً بتعيينه ، شهادة إعادة تأمين يعتبرها المؤمن عليه مرضية ، وإلا سيكون له الحق في إنهاء البوليصة ، والاستيلاء على ضمان التنفيذ والمقاضاة على الأضرار ويطبق عليه احكام قانون الشراء العام .



يجب أن تظهر هذه الشهادة الآتي :

أ. أن هذا العقد معاد تأمينه مع معيدي تأمين مصنفين بدرجة A وما فوق وفقاً لتصنيف STANDARD & POORS ، أو Moody's ، AM Best ، Fitch ضمن نسبة لا تقل عن 50% وفقاً لقاعدة إعادة التأمين.

ب. أن هذا العقد معاد تأمينه وفقاً لقاعدة إعادة التأمين وذلك لوقف الخسارة الإجمالية لمبلغ يزيد عن 115% من إجمالي القسط السنوي بما في ذلك جميع الطوابع والرسوم ومصاريف التشغيل .

## 29. المشاركة في الأرباح

تخضع هذه البوليسة لمبدأ المشاركة في الأرباح (Profit Sharing) على أساس قاعدة 30% (30% - اقساط التأمين) - (تعويضات In Hospital and Emergency + تعويضات Emergency out of Hospital + تعويضات غير مسددة + تعويضات غير مصರحة ) في هذا الإطار يقصد بـ "الإجمالي المسدد من قبل المتعاقد وبـ "التعويضات" المبلغ الاجمالي "الحقيقي" المسدد من قبل المؤمن بعد احتساب "الحسومات الجماعية" التي يستفيد منها المؤمن.

## 30. صندوق EX – GRATIA

يجب على شركة التأمين أن تزود المؤمن عليه بـ صندوق تقديرى / صندوق على سبيل الإعفاء من الحالات التي لم يتم تغطيتها مقابل 50000 دولار أمريكي Fresh.

## 31. الاشعارات والتبيغات

ترسل جميع الاشعارات والتبيغات بواسطة البريد المضمون أو تسلم باليد إلى الادارة العامة في مبني إدارة واستثمار مرفا بيروت فيما يخص المتعاقد والى عنوان المركز الرئيسي فيما يخص المؤمن، اي تغيير في العنوان يبقى غير نافذ الا اذا ابلغ خطيا إلى الطرف الآخر.

## 32. الاجهزه المعلوماتية

يجب على شركة التأمين تركيب وتشغيل وصيانة نظام معلومات إداري مخصص في مبني المؤمن له على مسؤوليته ونفقة الخاصة في غضون شهر واحد من بدء استخدام هذا النظام . يجب استخدام هذا النظم (نظام Soft Enabled ) من قبل شركة التأمين من أجل إصدار الموافقات (Priseon Charge) لكل خدمات داخل المستشفى وخارج المستشفى والأدوية الموصوفة.

بالنسبة الحالات الطارئة (لجميع الخدمات) التي لا يمكن تأجيلها ، يجب على المؤمن إدخال البيانات في النظام بعد تقديم الخدمة إلى الملزم .



الهدف الرئيسي من نظام المعلومات هذا هو تطوير ملف طبي الكتروني لكل مستفيد يتضمن جميع الإجراءات والنفقات الطبية ، ونفقات طب الأسنان ( التي تظل تحت إدارة طبيب الأسنان التابع للإدارة ) بما في ذلك الأدوية الموصوفة والتي يتم تحديثها الكترونيا فورا حدوث أي خدمة طبية.

يجب على شركة التأمين تدريب موظفي المؤمن له على كيفية استخدام والحصول - في الوقت الحقيقي ووفقا لتقديرهم على معلومات بسيطة ومراقبة أداء النظام، تتحمل شركة التأمين جميع تكاليف الأجهزة والبرامج التي يتم تكبدها في هذا الصدد.

### 33. رسوم وطوابع

أن رسوم الطوابع او الرسوم الأخرى من أي نوع كانت المطبقة حاليا أو التي يمكن ان تفرض لاحقا اكانت مطبقة بوقت الإنساب أو فيما بعد خلال مدة الإنساب هي على عاتق المؤمن تجدر الإشارة إلى أنه بمقتضى النصوص القانونية اللبنانية النافذة، يقع على عاتق المؤمن برسم ثابت 4 بالالف من قيمة العقد وملحقة كطوابع يتحملها عند توقيعه البوليصة.

## الشروط الخصوصية للضمان الشخصي للطوارئ

### و/او الحوادث الجسدية على انواعها

التي قد تصيب أجزاء إدارة وإستثمار مرفأ بيروت المسماة فيما بعد المضمونة و العاملة باسم الدولة اللبنانية.

#### الشروط العمومية :

ترجع الشروط العمومية الى احكام ومواد الصفة وتبعاً لاحكام قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ

2021/7/29

#### الشروط الخصوصية فهي التالية:

- (1) ان الاجراء والموظفين الذين يستفيدون من هذا الضمان والمبالغ المؤمنة لكل منهم وارد ذكره في اللوائح الاسمية المرفقة بهذه البوليصة والتي تشكل جزءا لا يتجزأ منها.
- (2) يضمن الضامن المقبول كلاً من الأشخاص المشار إليهم على اللوائح المذكورة في "أولاً" ضد العجز الدائم الجزئي أو الكلي والوفاة بالمبالغ المبينة قبلة اسمه على اللوائح المذكورة.
- (3) من المتفق عليه ان الضامن المقبول لا يضمن حالة العجز المؤقت ولا دفع النفقات الطبية.
- (4) من المتفق عليه والمقبول به ان فقرة قيادة السيارات وتلك المتعلقة بالرحلات الجوية والصيد والغطس تحت الماء موضوع الملحق المربوط طيباً وكذلك جدول العجز المرفق بهذه البوليصة تشكل كلها جزءا لا يتجزأ من هذه البوليصة.
- (5) تصرح المضمونة انها تقوم بالعمليات والاسغال المتعلقة باستثمار وادارة مرفأ بيروت وتوابعه بما في ذلك جميع اشغال البناء والهدم والتسوية والتجديد واعادة البناء وجميع الاشغال وسوها دون تحديد.
- (6) خلافاً" للشروط العمومية لهذه البوليصة يرفع السن القانوني من 60 الى 75 سنة، على أنه بعد سن الـ 75 لا يمكن تجديد هذا الضمان سنويا الا اذا قدم صاحب العلاقة الذي تجاوز الـ 75 كاملة الى الضامن المقبول "تقرير" منظماً على نفقته من طبيب المضمونة بين أن وضعه الجسماني وضع رجل طبيعي وصحيح البنية، أن هذا التقرير غير قابل للجدل وصالح ضد الضامن المقبول في حال حصول حادث.
- (7) من المتفهم والمتفق عليه ان الضامن المقبول يمد ضمانته لتغطي جميع حالات الوفاة أو العجز الدائم المسببة للمضمون بصورة مباشرة أو غير مباشرة من الحرب الخارجية (ا كانت معلنة أم لا ومن العمليات الحربية والغزو والأعمال القتالية واعمال التمرد واعمال الشغب الحرب والفتنة والحركات القومية وال الحرب الأهلية والعصيان والثورة والمؤامرات والعصيان المسلح واغتصاب او محاولة اغتصاب السلطة والأحكام العرفية وحالة الحصار والاضطرابات الأهلية والاعمال الارهابية وغيرها من الأحداث ا كانت تؤدي أم لا تؤدي الى اعلن الاحكام العرفية او حالة الحصار او إبقاءها وكل ذلك

خلافاً للمادة 969 من القانون اللبناني للموجبات والعقود وللجزء المتعلق بهذه الحالات يكون التعويض المتوجب دفعه من قبل الضامن المقبول ضمن اطار هذا التحديد ) اخطار الحرب السلبية ( خاضعا للحدود القصوى المحددة في هذه البوليصة لكل مضمون ويظل "دوماً" مفهوماً ومتفقاً عليه بأن مد الضمان لا ينتهي مفاعيله الا اذا لم يشترك المضمون مباشرة في أي من الاحداث المشار اليها أعلاه

يمكن للمتعاقدة في أي لحظة أن تطلب الغاء هذا المد ( اخطار الحرب السلبية ) بموجب كتاب موجه الى الضامن المقبول الذي يعيد لها جزء من قسط التأمين على أساس تعرفة "المدة القصيرة".

كما يمكن للضامن المقبول ان يلغى هذا المد بموجب كتاب مضمون موجه الى المتعاقد على الا يكون لهذا الإلغاء أي مفعول الا بعد مرور تسعين يوماً اعتباراً من تاريخ الكتاب ويعاد قسط التأمين بنسبة المدة الباقية من البوليصة.

(8) من المتفق عليه والمقبول بين الضامن المقبول والمتعاقدة ان الفقرة التي تعني بمادة "تسوية الحوادث" من الشروط العمومية لاغية ولا قيمة لها.

(9) من المتفق عليه والمقبول أيضاً ان الضامن المقبول يتنازل دون أي تحفظ عن أي حق في الرجوع ان على ورثة الاشخاص المضمونين او على الدولة اللبنانية و/او على المتعاقدة ولجنة الادارة ( هيئة واعضاء ) ورئيسها المدير العام واجرائها وكل شخص تكون المتعاقدة مسؤولة عنه مدنياً في حال حصول حادث للأشخاص المضمونين العبيدين على اللائحة المرفقة بهذه البوليصة .

(10) لا يصيب المضمونة أي سقوط لاي حق من الحقوق المضمونة من جراء أي تأخير من قبلها في دفع الاقساط. وفي حال حصول حادث تقطع الاقساط غير المسددة من التعويض المستحق لذوي العلاقة.

(11) في حال التباين بين الشروط العمومية المرفقة والشروط الخاصة الحاضرة تكون هذه الشروط ملزمة وتطبق دون أي تحفظاً لخاصة أو انتقاد.

(12) في حال حصول حادث يترتب على المضمونة التي عقدت هذه البوليصة ، اعلام الضامن به عندما تنتهي من تحقيقاتها وابحاثها في اسباب الحادث وليس مرتبطة بأي مهلة ولا تفقد أي حق من حقوقهم او يلحق بهم أي انتقاد من جراء كل تأخير او اهمال او توان و عموماً من جراء أي تصرف من قبل المضمونة بما في ذلك الخطأ الجسيم او الغش قد يضر بحقوق هؤلاء الورثة الناتجة عن الشروط العامة والخصوصية لهذه البوليصة.

## ملحق بالشروط الخصوصية للضمان الشخصي للطوارئ و/او الحوادث الجسدية

### فقرة 1 - قيادة السيارات :

من المتفق عليه ان العقد الحاضر يضمن للمضمونة والأشخاص المخولين بموجبه استخدام السيارات اكانت بقيادتهم ام لا باستثناء السباقات والمسابقات او المراهنات .



## فقرة 2 - الرحلات الجوية والبحرية

فمن المنفق عليه والمقبول أن هذا الضمان يشمل فقط الحوادث التي قد تصيب الشخص المضمون خلال الرحلات الجوية التي يقوم بها بصفة مسافراً على اجهزة الخطوط الناظمة العاملة رسمياً في نقل المسافرين.

## فقرة 3 - الصيد

يغطي هذا الضمان الحوادث الجسدية الحاصلة بمناسبة الصيد البري والبحري و/ او اثنانه و/ او على اثره

## فقرة 4 - تأمينات خاصة

يغطي هذا الضمان الحوادث الجسدية الحاصلة خلال و/ او بسبب استعمال معدات ميكانيكية مثل النجارة او الحدادة والاعمال الزراعية وخلافه الغطس تحت الماء والتزلج على الثلوج وقيادة الدراجات الهوائية والنارية .

المُلْحِق رقم (3)

لائحة بأعداد المدراء ورؤساء المصالح  
لمستخدمي واجراء إدارة واستثمار مرفأ بيروت

بوليصة الضمان الشخصي التي تغطي الطوارئ والحوادث الجسدية

		<u>مجموع قيمة التغطية</u> <u>د.إ / \$</u>	<u>قيمة التغطية</u> <u>د.إ / \$</u>	<u>العدد</u>	<u>الصفة للوظيفة</u>
<u>A</u>	\$ 540000	\$ 120.000	\$ 30.000	4	أعضاء مجلس إدارة والمدير العام
		\$ 420.000	\$ 30.000	14	مدراء
<u>B</u>	\$620000	\$ 620000	\$ 20.000	31	رؤساء مصالح
<u>C</u>	\$ 1.140.000	\$ 1.140.000	\$ 15.000	76	رؤساء اقسام د 3 و د 3 (ا)
<u>D</u>	\$ 510.000	\$ 510.000	\$ 10.000	51	اجراء
	\$2,270,000	\$ 2,810,000		176	<u>المجموع</u>

المجموع العام لأعداد الموظفين مع مجلس الادارة 176 موظف

القيمة الاجمالية للتغطية بالدولار الأميركي = \$ 2,270,000

المُلْحِق رقم (4)

عدد الاجراء والعمال وافراد عائلاتهم الذين هم على عاتقهم

المتوقع لغاية 2024/5/30 حسب الترتيب التالي :

العمر	درجة أولى حاليون وإضافيون	منطقة حاليون وإضافيون	من هم على عاتقهم درجة ثانية	متقاعدون %100 درجة ثانية فرق ضمان	المجموع
من سنة الى 10 سنوات	0	58		0	61
من 11 الى 20 سنة	8	177	1	23	209
من 21 الى 30 سنة	1	67	1	6	75
من 31 الى 40 سنة	0	23	2	0	25
من 41 الى 50 سنة	53	97	5	5	160
من 51 الى 60 سنة	58	64	14	17	153
من 61 الى 70 سنة	19	34	99	82	234
من 71 الى 80 سنة	2	64	231	26	323
من 81 الى 90 سنة	1	30	49	3	83
من 91 وما فوق	0	5	11	4	20
<b>المجموع</b>	<b>142</b>	<b>619</b>	<b>413</b>	<b>169</b>	<b>1343</b>

<u>761</u>	<u>142</u>	درجة أولى حاليين : Category A :
<u>582</u>	<u>619</u>	درجة ثانية حاليين : Category B :
<u>1343</u>	<u>169</u>	متقاعدين فرق ضمان: Category SP:
<u>413</u>	<u>413</u>	متقاعدين %100 : CategorySP

**Category A table of benefits**

<b>Area of cover</b>	LEBANON + Abroad (Payment and Reimbursement)
<b>Yearly Maximum per insured member</b>	USD150,000
<b>Network</b>	Full Network – No Restrictions
<b>Level of cover/reimbursement</b>	100%
<b>In-Patient and Day Care Treatment</b>	<p>Coverage on Fresh USD – CO-NSSF of 100% Irrelevant of NSSF Approval Percentage</p> <p>100% Coverage in Case Hospital is not dealing with NSSF</p>
In Patient and Day Care Treatment	<ul style="list-style-type: none"> <li>- Charges for accommodation, operating theatre, surgeons and anesthetist fees, intensive care unit, surgical appliances, drugs and dressings.</li> <li>- Diagnostics (x-ray, MRI, CT, PET, Ultrasound, etc..), Laboratory.</li> <li>- Physiotherapy while admitted for treatment of a medical condition and when such treatment directly relates to it.</li> </ul>
Daily Room and Board	Standard Private Room
Parent Accommodation when the child member is under 18 years old	USD100 per night
Companion Accommodation of a person accompanying an insured member in cases of Medical necessity	USD 100 per night
<b>Emergency Room Treatment</b>	<b>Coverage on Fresh USD - CO-NIL 100%</b>
<b>Out Patient Treatment</b>	<b>Coverage on Fresh USD – CO-NSSF of 100% Irrelevant of NSSF Approval Percentage</b>
Deductible/Coinsurance on Consultations (DV)	NIL from the insured member – Up to 6 visits per year USD 75/Visit Free follow-up visits within 7 days for the same condition to the same medical practitioner within the applicable network
Diagnostics (x-ray, MRI, CT, PET, Ultrasound, Doppler, OCT, etc....)–Including Drugs & Anesthesia	Covered 100%

<b>Medicines / Physio</b>	<b>Coverage on Fresh USD – Following MOPH prices</b>
Prescribed Drugs	Covered on MOPH Prices - Annual Limit \$5,000
Physiotherapy	Covered CO-NSSF OF 100% up to 20 sessions / \$30 per session
Alternative / Complementary treatment	USD 2,500 CO-NIL 100% <b>Coverage on Fresh USD</b> Chiropractic, Osteopathy, Homeopathy, Acupuncture, Chinese herbal medicine and Ayurvedic treatment
<b>Core Benefits</b>	<b>100% Coverage on Fresh USD – CO-NIL</b>
Pre-existing and chronic conditions	USD75,000 Waiting Period is waived
Ambulance	Covered
Accidental damage to teeth	Covered
Deviated Nasal Septum	Covered
Hormone Replacement Therapy	Covered
In-Patient Rehabilitation	Covered
Nursing At home	Covered
Oral and Maxillofacial Surgery	Covered
Organ Transplant	Covered
Passive War and Terrorism Risk	Covered
Reconstructive Surgery	Covered
Vitamins (if medically necessary)	Covered
<b>Other Benefits</b>	<b>100% Coverage on Fresh USD – CO-NIL</b>
International Emergency Medical Assistance	Covered
Psychiatric Treatment	USD10,000 – No Co-Insurance from the insured member including medicines & medical treatments
External Prosthesis or Appliances	covered
Personal Accidents and Work Related Injuries	Covered
Infertility treatment	USD3,500
Congenital Conditions	Covered

HIV & Aids related conditions	Covered
Hospice and Palliative treatment	USD3,000
Preventive Services, Vaccines & Immunizations	Covered for new born and children from 0-14 years, as mandated by the local regulatory authorities .in addition to the following : Hepatitis A&B – PCV – RV- Tdap.
Diabetes Screening – Every 3 years from age of 30. High risk individual annually from age of 18	Covered
Hearing, Vision aids, vision correction by surgeries and laser in case of medical emergencies only	Covered
Diagnostic and treatment services for dental and gum treatments in case of medical emergencies only	Covered
Second Medical Opinion	Covered
<b>Maternity</b>	<b>Coverage on Fresh USD – CO-NSSF of 100% Irrelevant of NSSF Approval Percentage</b>  <b>100% Coverage in Case Hospital is not dealing with NSSF</b>
Pregnancy and childbirth	USD20,000 *Out-patient treatment covered up to the policy limit. Nil Co-Insurance, from the insured member Nil waiting period
<b>Epidural</b>	Covered
Pre- and Post-natal complications	Covered
New Born Cover	Cover for 90 days
<b>Additional Benefits</b>	<b>100% Coverage on Fresh USD – CO-NIL</b>
<u>Dental Benefits:</u>	USD 1,000
Include Dental Consultation, extraction, composite and amalgam fillings, root canal treatment, scaling, bridgework, crowns and the treatment of gum disease.	
<u>Optical Benefits</u>	USD 2,000
Include routine optical services carried out by a qualified and registered ophthalmologist or optometrist; and costs of prescribed spectacles/corrective lenses for refractive errors	
<u>Health Screening Benefit</u>	Covered
Includes Examinations, tests, consultations or other medical services that are conducted for preventative or screening reasons	
Autoimmunity	Covered

Morgue &amp; Burial Expenses

USD 2,000

**Category B table of benefits**

<b>Area of cover</b>	LEBANON + Abroad (Payment and Reimbursement)
<b>Yearly Maximum per insured member</b>	<b>USD 100,000 –</b>
<b>Network</b>	<b>Full Network – No Restrictions</b>
<b>Level of cover/reimbursement</b>	<b>100%</b>
<b>In-Patient and Day Care Treatment</b>	<p><b>Coverage on Fresh USD – CO-NSSF of 100% Irrelevant of NSSF Approval Percentage</b></p> <p><b>100% Coverage in Case Hospital is not dealing with NSSF</b></p>
In Patient and Day Care Treatment	<ul style="list-style-type: none"> <li>- Charges for accommodation, operating theatre, surgeons and anesthetist fees, intensive care unit, surgical appliances, drugs and dressings.</li> <li>- Diagnostics (x-ray, MRI, CT, PET, Ultrasound, etc...), Laboratory.</li> <li>- Physiotherapy while admitted for treatment of a medical condition and when such treatment directly relates to it.</li> </ul>
Daily Room and Board	Standard Private Room
Parent Accommodation when the child member is under 18 years old	USD 50 per night
Companion Accommodation of a person accompanying an insured member in cases of Medical necessity	USD 50 per night
<b>Emergency Room Treatment</b>	<b>Coverage on Fresh USD - CO-NIL 100%</b>
<b>Out Patient Treatment</b>	<b>Coverage on Fresh USD – CO-NSSF of 100% Irrelevant of NSSF Approval Percentage</b>
Deductible/Coinsurance on Consultations (DV)	<p>NIL from the insured member – Up to 6 visits per year – USD 50/ Visit</p> <p>Free follow-up visits within 7 days for the same condition to the same medical practitioner within the applicable network</p>
Diagnostics (x-ray, MRI, CT, PET, Ultrasound, Doppler, OCT, etc....) – Including Drugs & Anesthesia	Covered 100%

<b>Medicines / PhysioTreatment</b>	<b>Coverage on Fresh USD – Following MOPH Prices</b>
Prescribed Drugs	Covered on MOPH prices - Annual Limit \$3,000
Physiotherapy	Covered CO-NSSF OF 100% up to 20 sessions / \$20 per session
Alternative / Complementary treatment	USD 1,000 <b>Coverage on Fresh USD CO-NIL 100%</b>  Chiropractic, Osteopathy, Homeopathy, Acupuncture, Chinese herbal medicine and Ayurvedic treatment
<b>Core Benefits</b>	<b>100% Coverage on Fresh USD – CO-NIL</b>
Pre-existing and chronic conditions	Covered up to USD 50,000 – Waiting Period is Waived
Ambulance	Covered
Accidental damage to teeth	Covered
Deviated Nasal Septum	Covered
Hormone Replacement Therapy	Covered
In-Patient Rehabilitation	Covered
Nursing At home	Covered
Oral and Maxillofacial Surgery	Covered
Organ Transplant	Covered
Passive War and Terrorism Risk	Covered
Reconstructive Surgery	Covered
Vitamins (if medically necessary)	Covered
<b>Other Benefits</b>	<b>100% Coverage on Fresh USD – CO-NIL</b>
International Emergency Medical Assistance	Covered
Psychiatric Treatment	USD 5,000 including medicines & medical treatments.
External Prosthesis or Appliances	Covered
Personal Accidents Work Related Injuries	Covered
Infertility treatment	USD 1,500
Congenital Conditions	Covered up to USD 250,000
HIV & Aids related conditions	Covered
Hospice and Palliative treatment	USD 2,000

Vaccines & Immunizations	Covered for new born and children from 0-14years, as mandated by the local regulatory authorities – Up to USD 200 authorities.in addition, to the following : Hepatitis A&B – PCV – RV-Tdap.
Diabetes Screening – Every 3 years from age of 30. High risk individual annually from age of 18	Covered
Hearing, Vision aids, vision correction by surgeries and laser in case of medical emergencies only	Covered
Diagnostic and treatment services for dental and gum treatments in case of medical emergencies only	USD 500
Second Medical Opinion	Covered
<b>Maternity</b>	<p><b>Coverage on Fresh USD – CO-NSSF of 100% Irrelevant of NSSF Approval Percentage</b></p> <p><b>100% Coverage in Case Hospital is not dealing with NSSF</b></p>
Pregnancy and childbirth	USD10,000 Nil Waiting period
Pre- and Post-natal complications	Covered
Epidural	Covered
New Born Cover	Cover for 30 days
<b>Additional Benefits</b>	<b>100% Coverage on Fresh USD – CO-NIL</b>
<u>Dental Benefits</u>  Include Dental Consultation, extraction, composite and amalgam fillings, root canal treatment, scaling, bridgework, crowns and the treatment of gum disease.	USD 500
<u>Optical Benefits</u>  Include routine optical services carried out by a qualified and registered ophthalmologist or optometrist; and costs of prescribed spectacles/corrective lenses for refractive errors	USD 1,000
<u>Health Screening Benefit</u>  Includes Examinations, tests, consultations or other medical services that are conducted for preventative or screening reasons	USD 500
Auto Immunity	Covered
Morgue & Burial Expenses	USD 2,000

### **Category SP table of benefits (Retirees)**

Area of cover	LEBANON Only
Yearly Maximum per insured member	<b>USD 75000\$</b>
Network	<b>Full Network – AUBMC, CMC, and SGO only on Referral</b>
Level of cover/reimbursement	<b>100%</b>
In-Patient and Day Care Treatment	<p><b>Coverage on Fresh USD – CO-NSSF of 100% Irrelevant of NSSF Approval Percentage</b></p> <p><b>100% Coverage in Case Hospital is not dealing with NSSF</b></p>
In Patient and Day Care Treatment	<ul style="list-style-type: none"> <li>- Charges for accommodation, operating theatre, surgeons and anesthetist fees, intensive care unit, surgical appliances, drugs and dressings.</li> <li>- Diagnostics (x-ray, MRI, CT, PET, Ultrasound, etc..), Laboratory.</li> <li>- Physiotherapy while admitted for treatment of a medical condition and when such treatment directly relates to it.</li> </ul>
Daily Room and Board	Standard Private Room
Parent Accommodation when the child member is under 18 years old	USD 50 per night
Companion Accommodation of a person accompanying an insured member in cases of Medical necessity	USD 50 per night
Emergency Room Treatment	<b>Coverage on Fresh USD – CO-Nil 100%</b>
Out Patient Treatment	<p><b>Coverage on Fresh USD – CO-NSSF of 100% Irrelevant of NSSF Approval Percentage</b></p>
Deductible/Coinsurance on Consultations (DV)	<p>NIL from the insured member – Up to 6 visits per year USD 20/Visit.</p> <p>Free follow-up visits within 7 days for the same condition to the same medical practitioner within the applicable network</p>
Diagnostics (x-ray, MRI, CT, PET, Ultrasound, Doppler, OCT, etc....)	Covered – 15% Co-Payment
Medicines / Physio	<b>Coverage on Fresh USD – Following MOPH Prices</b>
Prescribed Drugs	Covered on MOPH Prices- Annual Limit \$750

Physiotherapy	Covered CO-NSSF OF 100% up to 20 sessions / \$20 per session
Alternative / Complementary treatment	Not Covered
<b>Core Benefits</b>	<b>100% Coverage on Fresh USD – CO-NIL</b>
Pre-existing and chronic conditions	Covered up to USD 50,000
Ambulance	Covered
Accidental damage to teeth	Covered
Deviated Nasal Septum	Covered
Hormone Replacement Therapy	Covered
In-Patient Rehabilitation	Covered
Nursing At home	Not Covered
Oral and Maxillofacial Surgery	Covered
Organ Transplant	Not Covered
Passive War and Terrorism Risk	Covered
Reconstructive Surgery	Covered
Vitamins (if medically necessary)	Not Covered
<b>Other Benefits</b>	<b>100% Coverage on Fresh USD – CO-NIL</b>
International Emergency Medical Assistance	Not Covered
Psychiatric Treatment	USD 1,000 – 30% Co-Insurance from the insured member including medicines & medical treatments
External Prosthesis or Appliances	Covered
Personal Accidents Work Related Injuries	Covered
Infertility treatment	Not Covered
Congenital Conditions	Covered up to USD 40,000
HIV & Aids related conditions	Not Covered
Hospice and Palliative treatment	Covered
Vaccines & Immunizations	Not covered
Diabetes Screening – Every 3 years from age of 30. High risk individual annually from age of 18	Covered
Hearing, Vision aids, vision correction by surgeries and laser in case of medical emergencies only	Covered up to USD 10.000

Diagnostic and treatment services for dental and gum treatments in case of medical emergencies only	Not Covered
Second Medical Opinion	Covered
<b>Additional Benefits Extension</b>	<b>100% Coverage on Fresh USD</b>
Pregnancy and childbirth	Not Covered
Pre- and Post-natal complications	Co-Nil for Out
New Born Cover	Not Covered
Dental Benefits  Include Dental Consultation, extraction, composite and amalgam fillings, root canal treatment, scaling, bridgework, crowns and the treatment of gum disease.	Not Covered
Optical Benefits  Include routine optical services carried out by a qualified and registered ophthalmologist or optometrist; and costs of prescribed spectacles/corrective lenses for refractive errors	Not Covered
Health Screening Benefit  Includes Examinations, tests, consultations or other medical services that are conducted for preventative or screening reasons	USD 500
Auto Immunity	Covered
Morgue & Burial Expenses	Not Covered



(البوليصة رقم 2)

جدول الأسعار لعقود تأمين بوليصة

ضمان شخصي ضد الطوارئ و/أو الحوادث الجسدية من كل نوع

جانب ادارة واستثمار مرفأ بيروت

نحو الموقعين أدناه

العاملين باسم ولحساب شركة التأمين

المقدمة في

مركزها الرئيسي في

نصرح بموجب هذا العرض أننا أخذنا علماً "تماماً" و"كاملاً" بدقتر الشروط وجميع ملاحقة العائدة لمناقصة التأمين الشخصي ضد الطوارئ و/أو الحوادث الجسدية من كل نوع لفترة من أجرا لكم وسواهم والتي نقبل بها دون أي تحفظ أو قيد.

وبالتالي فإن معدلات وأقساط التأمين السنوية التي نقبل منها لكم هي التالية:

المبلغ الإجمالي السنوي بما فيه جميع التوابع \$ بالدولار الأميركي	قسط التأمين الصافي \$. بالدولار الأميركي	معدل التأمين	المبالغ المؤمنة لكل فرد وفق ما هو وارد في اللوائح المرفقة أي ما مجموعه
			1- مع أخطار الحرب السلبية
			2- دون أخطار الحرب السلبية

1- تفقيط المبلغ الإجمالي مع أخطار الحرب السلبية دولاراً أميركي .

2- تفقيط المبلغ الإجمالي دون أخطار الحرب السلبية دولاراً أميركي .

(البوليصة رقم 1)

**جدول الأسعار العائد لعقود التأمين الاستشفائي**

**للإجراءات والعمال الحاليين وبعض الإجراءات والعمال السابقين في إدارة واستثمار مرفأ بيروت**

تلزם شركة التأمين بتقديم الأسعار التفصيلية للتأمين العائد للإجراءات وعائلاتهم بالأعداد التقريرية حسب الموصفات المطلوبة لاحقاً كما يجب الذكر ان هذه الأعداد هي تقريرية ويمكن ان تزيد او تنقص حيث انه تم اعدادها حسب الجداول الإدارية لغاية تاريخ 25/3/2022 .

**الجزء الأول: الأجراء والعمال الحاليين مع أفراد عائلتهم الذين هم على عاتقهم.**

**التأمين IN-Hospital والطوارئ**

- تغطية كاملة درجة أولى:

\$ ..... 142 شخصاً  
فقط دولار أمريكي .....

- تغطية كاملة درجة ثانية:

\$ ..... 619 شخصاً  
فقط دولار أمريكي .....

**التأمين Out Of Hospital**

- تغطية كاملة للمختبرات والأشعة:

\$ ..... 761 شخصاً  
فقط دولار أمريكي .....

- تغطية كاملة دواء:

\$ ..... 761 شخصاً  
فقط دولار أمريكي .....

- تغطية كاملة زيارة الطبيب:

\$ ..... 761 شخصاً  
فقط دولار أمريكي .....

**• تغطية كاملة العلاج الفيزيائي:**

\$ ..... 761 شخصاً x فقط دولار أمريكي

**• تغطية كاملة الطب البديل درجة أولى:**

\$ ..... 142 شخصاً x فقط دولار أمريكي

**• تغطية كاملة الطب البديل درجة ثانية:**

\$ ..... 619 شخصاً x فقط دولار أمريكي

**• تغطية كاملة العيون درجة أولى:**

\$ ..... 142 شخصاً x فقط دولار أمريكي

**• تغطية كاملة العيون درجة ثانية:**

\$ ..... 619 شخصاً x فقط دولار أمريكي

**• تغطية كاملة الأسنان درجة أولى:**

\$ ..... 142 شخصاً x فقط دولار أمريكي

**• تغطية كاملة الأسنان درجة ثانية:**

\$ ..... 619 شخصاً x فقط دولار أمريكي

**الجزء الثاني: الأجراء والعمال السابقين** مع أفراد عائلاتهم المعتبرين على عاتقهم.

**SP100%**

**التأمين IN-Hospital والطوارئ**

• تغطية كاملة :

\$ ..... 413 شخصاً x

فقط دولار أمريكي

**التأمين Out Of Hospital**

• تغطية كاملة المختبرات والأشعة:

\$ ..... 413 شخصاً x

فقط دولار أمريكي

• تغطية كاملة دواء:

\$ ..... 413 شخصاً x

فقط دولار أمريكي

• تغطية كاملة زيارة الطبيب:

\$ ..... 413 شخصاً x

فقط دولار أمريكي

## SP CO-NSSF

### التأمين IN-Hospital والطوارئ

• تغطية كاملة :

\$ ..... 169 شخصاً x

فقط دولار أميركي

### التأمين Out Of Hospital

• تغطية كاملة للمختبرات والأشعة:

\$ ..... 169 شخصاً x

فقط دولار أميركي

• تغطية كاملة دواعي:

\$ ..... 169 شخصاً x

فقط دولار أميركي

• تغطية كاملة زيارة الطبيب:

\$ ..... 169 شخصاً x

فقط دولار أميركي

**ملاحظة:** ان البنود السابقة يتم تسعيرها من قبل الملزوم وذلك ليتسنى للادارة المعرفة لتكلفة التأمينية للشخص الواحد ضمن الفئة المطلوبة .

## Schedule Prices for Policies within the Conditions & Specifications

The obligor must make pricing in proportion to the categories required of policies insurance within the attached table of specifications and the conditions, and pricing is done over a full working year of 12 months,

<u>Category Of Policy</u>	<u>Description Of Policy</u>	<u>Price USD Of Contract One Year</u>
A	LEBANON + Abroad (Payment and Reimbursement) USD150,000 Full Network-No Restrictions % 100 Coverage on Fresh USD-CO-NIL %100	.....\$
B	LEBANON+Abroad (payment and Reimbursement) USD 100,000 Full Network –No Restrictions %100 Coverage on Fresh USD –CO-NIL %100	.....\$
SP	LEBANON Only USD 75,000 Full Network - AUBMC, CMC, and SGO on Referral %100 Coverage on Fresh USD-CO-NIL %100	.....\$

- The Commitment Value Prices Determined For The Deal of :  
General Group Insurance and Personal Accidents in Port Of Beirut No: .....

1. Category A& B & SP Related Of Table: ..... \$

Prices in letters:.....

TVA 11%.....L.P. P

TVA Added in letters: .....L.P.

P

### Company Name and Signature Stamp Company

Name: .....

Signature: .....

تصريح / تعهد

للإشتراك في خدمة التامين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت رقم .....  
 أنا الموقع أدناه .....  
 ..... أنا الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة .....  
 ..... المتذ ..... لي محل إقامة .....  
 ..... منطق ..... شارع ..... حي .....  
 ..... ملك ..... رقم الهاتف ..... ، مكتب ..... فاكس ..... ،  
 .....

اعترف بأنني أطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الإدارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التأمين التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح بأنني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الأعمال المطلوبة، اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأنني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالمناقشة العمومية التالية:  
 ..... التامين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت رقم .....

كما اصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذًا بعين الاعتبار كل شروط التأمين ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاً عاماً.

التاريخ  
.....  
ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة  
مليون ليرة لبنانية

### تصريح النزاهة

عنوان الصفقة:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض	/	المفوض	بالتوقيع	عن	الشركة:
------------	---	--------	----------	----	---------

الشركة:	إسم
---------	-----

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
  2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
  3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو معرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحتنا.
  4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
  5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

الختام والتوفيق

كتاب ضمان العرض

صرف .....  
لجانب (ادارة وأستثمار مرفأ بيروت)

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحك بقيمة / فقط، بناء للأمر السادة .....  
وذلك للإشتراك في مناقصة (التأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت رقم(.....)

ان مصرف ..... مركزه ..... الممثل بالسيد .....  
..... الموقع عنه أدناه وذلك بصفته .....، وبناء للأمر السيد .....  
(او السادة ..... او الشركة .....)

يعتهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود \$ 45000 خمسة واربعون الف دولاراً أميركي لا غير) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد ..... (او السادة ..... او الشركة ..... ) وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد ..... ( او السادة ..... او الشركة ..... او غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعديوه علينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتتنفيذـاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في .....

المكان : .....  
الصفة : .....  
الاسم : .....  
التوقيع: .....

كتاب ضمان حسن التنفيذ

مصرف .....  
لجانب (ادارة وأستثمار مرفأ بيروت )

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحك بقيمة / / فقط، بناء للأمر السادة .....  
وذلك كتأمين حسن تنفيذ للصفقة ( التأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت رقم ..... )

ان مصرف .....  
السيد ..... الممثل ..... مركزه ..... بالسيد ..... الموقع عنه أدناه وذلك بصفته .....، وبناء للأمر السيد .....  
( او السادة ..... او الشركة ..... )

يتعد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً فوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطلبوه به حتى حدود ( تحديد الع قيمة والعملة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة .

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد ..... ( او السادة ..... او الشركة ..... ) وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدبة أي مبلغ قد تطلبوهنا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقضة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد ..... ( او السادة ..... او الشركة ..... او غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم .

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية ..... وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعديوه اليها او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه .  
ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخضع المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار .

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان .  
وتتفيداً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في .....

المكان : .....  
الصفة : .....  
الاسم : .....  
التوقيع: .....

تصريح بالاطلاع على كلفة المعلومات الواجبة نافياً للجهالة

للإشتراك للصفقة (التأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت رقم ..... )

..... أنا الموقع أدناه .....  
(1) ..... بصفتي .....  
..... ومفوضاً بالتوقيع من قبل .....  
(2) .....  
..... أصرح .....  
(3) ..... باسم .....  
.....

بأنني قد عاينت موقع العمل الخاصة بالتزييم المذكور أعلاه ولن أذرّع فيما بعد بالجهل أو بأي عذر آخر متعلق بحالة الموقع المذكورة.

إن المعلومات التي تقدمها إدارة وستثمار مرفأ بيروت (سواء في دفتر الشروط هذا أو في غيره) هي لإرشاد العارضين المحتملين في تحضير عروضهم. على كلّ عارض بذل جهده الخاص للتحقق من المخاطر التجارية المرتبطة بصفقة التأمين الإستشفائي الجماعي والحوادث الشخصية في مرفأ بيروت رقم ..... ) ولا تتحمّل إدارة وستثمار مرفأ بيروت أيّة مسؤولية عن أيّة معلومات غير صحيحة قد يحصل عليها أيّ عارض.

إن أيّة مصاريف أو تكاليف تكتبد بها أيّ عارض من أجل معاينة موقع العمل وتقديم عرضه هي على مسؤوليته الكاملة وليس على إدارة وستثمار مرفأ بيروت أيّة مسؤولية من أيّ نوع كانت مرتبطة بذلك.

توقيع وختم العارض:

التاريخ:

تفيد إدارة وستثمار مرفأ بيروت بأنّ العارض الموقع أعلاه قد عاين موقع العمل المحددة في دفتر الشروط الخاص بالصفقة برفقة مندوب من قبل الإدارة.

توقيع وختم الإدارة

التاريخ:

- (1) صفة الموقع بالنسبة للعارض (صاحب المؤسسة أو الشركة أو مديرها أو حامل وكالة، الخ...).
- (2) على الموقع أن يكون مفوضاً رسمياً بالتوقيع عن المؤسسة أو الشركة صاحبة العرض كما هو محدد في الإذاعة التجارية أو يضم صورة مصدقة حسب الأصول عن المستند الذي يخوله حق التوقيع.
- (3) باسم الشخص المعنوي للعارض (شركة/مؤسسة).